

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/BLR/3
10 February 1998
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء
على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف
بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة

التقارير الدورية الثالثة للدول الأطراف

بيلاروس

أولا - مقدمة

- ١ - وفقا للمادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تقدم حكومة بيلاروس التقرير الدوري الثالث عن تنفيذ أحكام الاتفاقية في الفترة من عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٩٢.
- ٢ - وقد أوليت، في هذا التقرير، أهمية رئيسية لمعلومات لم ترد في التقريرين السابقين.
- ٣ - وقد استرشد في وضع التقرير بـ "المبادئ التوجيهية العامة المتعلقة بشكل ومحتوى التقارير.

* للاطلاع على التقرير الأولي الذي قدمته حكومة بيلاروس انظر CEDAW/C/5/Add.5؛ وللاطلاع على نظر اللجنة فيه، انظر CEDAW/C/SR.15، و CEDAW/C/SR.21، و "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥" (A/39/45)، الفقرات ١٢٣-١٥١، وللاطلاع على التقرير الدوري الثاني الذي قدمته حكومة بيلاروس، انظر CEDAW/C/13/Add.5 و CEDAW/C/13/Add.5/Amend.1؛ وللاطلاع على نظر اللجنة فيه، انظر CEDAW/C/SR.147، و "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ٣٨" (A/44/38)، الفقرات ٣٧٥-٣٨٩.

ثانيا - معلومات عامة^(١)

ألف - معلومات ديمغرافية

٤ - يبلغ إحصاء سكان بيلاروس عامة ١٠ ٢٨٠ ٠٠٠,٨ نسمة، عدد النساء منهم ٥ ١٥٢ ٠٠٠,٩ نسمة أو ٥٣,١ في المائة. ويبلغ متوسط العمر ٧٠,٧ سنة، وهو بالنسبة للرجال ٦٥,٥ سنة، وللنساء ٧٥,٥ سنة؛ وبالنسبة لسكان المدن ٧١,٣ سنة، متوسط عمر الرجل فيهم ٦٦,٥ سنة، والمرأة ٧٥,٧ سنة؛ وبالنسبة لسكان الريف ٦٨,٧ سنة، متوسط عمر الرجل فيهم ٦٣,٢ سنة والمرأة ٧٤,٧ سنة.

٥ - وفي الفترة الماضية (١٩٨٧-١٩٩٢)، حدثت تغييرات محددة في الحالة الديمغرافية في الجمهورية؛ فقد لوحظ استمرار انخفاض معدل المواليد الذي بلغت نسبته ١٣ في المائة في عام ١٩٩١، أو ٧٩,٩ بالمقارنة بعام ١٩٨١ (كانت النسبة ١٦,٣ في المائة في عام ١٩٨١).

٦ - والرقم القياسي الديمغرافي الثاني الهام، وهو معدل الوفيات بين السكان، يميل إلى الزيادة في عام ١٩٩١، زاد بنسبة ١٦,٦ في المائة بالمقارنة بعام ١٩٨١ (بلغ ١١,٢ في المائة في عام ١٩٩١ وكان ٩,٦ في المائة في عام ١٩٨١ لكل ١ ٠٠٠ من السكان). وقد أدى كل هذا إلى انخفاض طبيعي في زيادة السكان من ٦,٧ في عام ١٩٨١ إلى ١,٨ في عام ١٩٩١، أو ٣,٧ أضعاف.

٧ - وانخفض معدل وفيات الرضع في نفس الفترة بنسبة ٢٧ في المائة حيث بلغت وفيات الأطفال من سن صفر إلى سن عام واحد في كل ١ ٠٠٠ مولود حي ١١,٩ في المائة في عام ١٩٩١ (كانت ١٦,٧ في المائة في عام ١٩٨١).

٨ - وظل هيكل وفيات الرضع بلا تغيير منذ عام ١٩٨٢: تأتي، في المركز الأول الوفيات في فترة ما قبل الولادة ٣٥,٣ في المائة (كانت ٣٢ في المائة في عام ١٩٨٩، و ٣٨ في المائة في عام ١٩٩٠)، ويأتي في المركز الثاني المواليد بعاهات خلقية - ٢٩,٤ في المائة (كانت ٣٠ في المائة في الفترة ١٩٨٩-١٩٩٠) وتأتي في المركز الثالث التهابات الجهاز التنفسي الحادة (السعال الديكي، الانفلونزا، ذات الرئة) ١٥,١ في المائة (كانت ١٦,٦ في المائة في عام ١٩٨٩، و ١٣,٥ في المائة في عام ١٩٩٠). وبصفة عامة فإن الرقم القياسي لوفيات الرضع زادت نسبته بالمقارنة بالمواليد الأموات (كانت النسبة ٤٧,٩ في عام ١٩٨١، و ٥١ في المائة في عام ١٩٨٥، و ٦٢,٢ في المائة في عام ١٩٩٠).

٩ - وبلغت وفيات الأطفال من سن صفر إلى ١٤ سنة ١,٢ في كل ١ ٠٠٠ طفل، وبلغت من سن سنة إلى سن ١٤ سنة ٠,٥ في كل ١ ٠٠٠ طفل من العمر المماثل في عام ١٩٩٠. ومن المعلوم أن نسبة حالات

(١) ترد في مرافق هذا التقرير إحصاءات بشأن حالة المرأة في بيلاروس.

الوفيات بين الأطفال في سنتهم الأولى تبلغ ٦١,٣ في المائة من جميع حالات الوفيات بين الأطفال من سن صفر إلى سن ١٤ سنة. والأسباب الرئيسية لوفاة الأطفال في السن الأكبر من ذلك، هي الحوادث ٤٤,٦٦ في المائة، والأورام الخبيثة ١٥,٦٢ في المائة، والتشووه الخلقي ٩,٧٧ في المائة.

١٠ - ومن الجدير بالذكر أنه بالنسبة للأطفال الذين يتراوح سنهم من صفر إلى ثلاث سنوات تزداد بحدّة نسبة الحوادث كسبب رئيسي للوفاة (٤٥,١ في المائة للأطفال الذين يتراوح سنهم ما بين ٣-٢ سنوات، و ٥٠,٦ في المائة للأطفال الذين يتراوح سنهم ما بين ٤-٥ سنوات، و ٥٢,٠ في المائة للأطفال الذين يتراوح سنهم ما بين ٥-٩ سنوات و ١٠-١٤ سنة).

باء - حالة المرأة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية

١١ - لا شك في أن التعزيز الدستوري للمساواة بين المرأة والرجل إنجاز اجتماعي هام. لكن، للأسف، تنبغي الإشارة إلى وجود فجوة زمنية يتزايد اتساعها بين المبادئ المعلنة وتطبيقها. وعلى ذلك تشهد المشاكل العديدة التي تتراكم في جميع مجالات أنشطة حياة المرأة: عدم المساواة في الحياة الخاصة، وفي مجال العمل، وفي أجور العمل، وفي أداء أعمال الأمومة وتربية الأطفال إلى آخره.

١٢ - وتزداد حالة المرأة تدهورا بشكل ملحوظ في المرحلة التي تنتقل فيها الجمهورية إلى اقتصاد السوق. فالمرأة توجد في الفئة الاجتماعية الأكثر ضعفا وتواجه مشكلة صعبة هي مشكلة البطالة.

١٣ - والسمة الخاصة في عمل المرأة في الجمهورية هي عمالتها المرتفعة المستوى في الاقتصاد الوطني (٥٢ في المائة). وتغيير هيكل مجالات ومهن عمالة المرأة من ناحية زيادة تخصصها، والزيادة المنتظمة في المستوى التعليمي والمهني ومستوى الكفاءات. وفي الوقت نفسه تبين دراسة هيكل مجالات العمل أنه على الرغم من التغييرات الهيكلية التي حدثت في السنين الأخيرة وتوطدت في الجمهورية فإن تقسيم العمل على أساس المساواة بين الجنسين ما يزال بعيدا عن التحقيق. وهو متوقف في أحوال كثيرة لا على الاستخدام المحدد لعمل الرجل والمرأة، ولكن على مجموعة أخرى من العوامل (أحوال العمل والأجور ومزايا المهنة إلى آخره)، مما ينعكس بلا شك على كفاءة عملهن. زد على ذلك أن المساواة بين الجنسين في مجالات العمالة لا تحقق، بالقدر اللازم، أهداف السياسة الديمغرافية، نظرا لأن أحوال الأنشطة المهنية كثيرا ما يكون لها أثر سلبي على سير العمليات الديمغرافية مثل المواليد والوفيات. وبناء عليه، فإن عمالة المرأة في أعمال أحوالها غير صالحة للعمل عادة ما يؤدي إلى ارتفاع عدد المرضى بين الحوامل والمواليد، بل في بعض الأحيان إلى ولادة أطفال شواذ.

١٤ - وفي مجال الإنتاج المادي للمرأة، فإن الأعمال التي تتطلب جهدا يوميا (تبلغ نسبة الأعمال البدنية ٤٢,١ في المائة من جميع الأعمال)، كقاعدة عامة، هي أعمال ثانوية وأعمال مساعدة وأعمال خدمات: عاملات في مختبرات (٩٢,٦ في المائة)؛ محصلات تذاكر، مفتشات بضائع، فارزات رسائل (٨٨,٧ في المائة)؛

صاحبات دكاكين، عاملات وزن، موزعات (٨٨,٤ في المائة) إلى آخره. وهذه المهن أعمال منخفضة المؤهلات وقليلة الفعالية، مما يتفق ويتوافق مع المستوى المنخفض لأجورها.

١٥ - وتميل النساء ذات التعليم الخاص العالي والمتوسط، كقاعدة عامة، إلى القيام بأنشطة غير منتجة، تلاحظ بوضوح في النسبة المرتفعة لعمالتها في الأعمال الذهنية (٦٢,٥ في المائة من عدد جميع الأعمال). ومن المهن التي تروق للمرأة، بصورة خاصة، مهنة المهندسة - التقنية، والعالمة، والطبيبة، والمعلمة، والعاملة في مجال التربية والتعليم وكذلك العاملات التجاريات والمخططات والمحاسبات. وعمالة المرأة في هذه المجالات من مجالات الأنشطة تتراوح من ٦٠ إلى ٩٠ في المائة. وتعمل النساء ذوات التعليم العالي والمتوسط، أساسا، في وظائف متوسطة ومنخفضة المستوى.

١٦ - وهناك مجموعة من المشاكل تتصل بعمالة النساء في الزراعة. فعددهن في هذا المجال منذ عام ١٩٨٧ إلى عام ١٩٩١ ما يزال يتناقص (في عام ١٩٨٧ بلغ عددهن ٤٥٦ ٠٠٠,٧ أو ٤٣,٢ في المائة، في حين أصبح في عام ١٩٩٠ - ٣٧٦ ٠٠٠,٧ فقط أو ٤٠,٣ في المائة).

١٧ - وانخفاض عمالة النساء في الزراعة في هذا المستوى من نموها ليس سوى نتيجة طبيعية للأيدى العاملة القليلة المؤهلات والأعمال الشاقة في كثير من الأحيان. وستستمر هذه العملية في المنظور القريب، ليس فقط نتيجة للاستغناء عنهن بزيادة مستوى الميكنة، ولكن بسبب خروج المرأة على نطاق واسع من سن القدرة على العمل، حيث لن تستبدل الكثيرات منهم، نظرا لأن النساء من صغيرات السن يطالبن بمستوى أكثر ارتضاعا من أحوال الخدمة والأجور. وفي عام ١٩٨٩، بلغ متوسط سن النساء العاملات في هذا المجال ٤٢,٥ عاما (٤٣,٤ في المائة في المزارع الجماعية) مقابل ٣٨,٨ في المائة في الاقتصاد الوطني ككل.

١٨ - كذلك أثر انخفاض عمالة المرأة في الزراعة، إلى حد كبير، على إختلال عدد الجنسين في الأماكن الريفية ككل. وفي هذا الصدد، ولتحقيق توازن في الأعمال بين الجنسين، سيجري، في الريف، توسيع مجال الأعمال المتصلة بهذه المجالات وأنواع الأنشطة التي يمكن فيها، على سبيل الأولوية، استخدام عمل المرأة. ولتحقيق ذلك، يجري التخطيط، كيما تنقل من المدن إلى الريف، المشاريع المرتبطة تكنولوجيا بالزراعة (تنفيذ أعمال إعادة الهيكلة اللازمة، وحماية الانتاج الزراعي وتوفير الخدمات للإنتاج الزراعي)، وفروع المؤسسات الصناعية، وكذلك تنمية شبكة مؤسسات الهيكل الأساسي الاجتماعية. وفي مجال التعليم وإعداد الكوادر، سيجري توسيع قائمة المهن في المدارس المهنية - التقنية الريفية مثل المدارس الزراعية (خبراء الميكنة في تربية الماشية، والمشغلون، والتقنيون إلى آخره)، كما سيجري توسيع المهن في فروع أخرى في المجال الصناعي. وكذلك المهن الشعبية المتصلة بخدمة السكان الزراعيين.

١٩ - ومن الصعب الاضطلاع بدراسة عن حالة مشاركة المرأة في الهياكل الريفية الجديدة التي لها أشكال مختلفة من الملكية (مشاريع خاصة، مشاريع تعاونية، إيجارات، مزارع، أنشطة تجارية انفرادية إلى آخره)^(٣) بسبب عدم وجود معلومات كافية يمكن الاعتماد عليها فيما يتعلق بقوة العمل المؤهلة مثل نوع الجنس والسن ومستوى التعليم إلى آخره.

٢٠ - ومن المقترح اتخاذ مجموعة من التدابير الموجهة نحو تنمية أشكال جديدة لعمالة المرأة، كوسيلة من الوسائل الكفيلة بحل مشاكل المرأة العاملة في المستقبل وضمان المساواة بين المرأة والرجل في القدرات في مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق.

٢١ - ولدى النظر في مشاكل عمالة المرأة، تلزم الإشارة إلى أن الأزمة السائدة في الاقتصاد، والثغرة القائمة في العلاقات الاقتصادية والسياسية، والانتقال إلى اقتصاد السوق، والعجز الشامل في سوق الاستهلاك، والتضخم، وانخفاض الدخول الحقيقية وازدياد التوتر الاجتماعي تؤثر تأثيرا سلبيا حادا على حالة المرأة.

٢٢ - وعمليات الاستغناء عن العمال عند تصفية المشاريع وتخفيض الوظائف تصيب المرأة في المقام الأول. فمن ضمن العمال الذين تم الاستغناء عنهم في شتى مدن الجمهورية تتراوح نسبة المرأة الآن من ٦٩ إلى ٧٧ في المائة، ولا سيما المرأة الحاصلة على تعليم متخصص عالي أو متوسط: مهنسات ذات تخصصات مختلفة، محاسبات، عاملات في مجال الثقافة إلى ما غير ذلك. ومن ضمن العاملين المسجلين تبلغ نسبة المرأة ٨٢,٣ في المائة، والمتخصصات الحاصلات على دبلوم ٨٧,٦ في المائة.

٢٣ - ومن ضمن كل ١٠ عاطلين مسجلين في دائرة العمالة بالجمهورية، هناك، كقاعدة عامة، ٨ نساء من سن ٣٠ إلى ٤٠ سنة بقلين بلا عمل مدة تتراوح من ١٠ إلى ١٥ سنة.

٢٤ - وتوجد في الجمهورية مجموعتان من العاطلات بين النساء: المجموعة الأولى وهو مكونة من الشابات المتخصصات، اللائي أتممن الدراسة في المدارس التقنية والعليا التي تمنحهن شهادة في إدارة الأعمال، والمجموعة الثانية وهي مكونة من النساء المتخصصات (مهندسة - ميكانيكية، مبرمجة، تقنية، كيميائية) اللائي يعملن في المشاريع التجارية في المقام الأول.

٢٥ - وسبب هذه الحالة أن تحسين فعالية استخدام الموارد، بما في ذلك اليد العاملة، شجع عمليات الاستغناء وإعادة توزيع العمال. وفي هذه الحالات، فإن أوائل من يجري الاستغناء عنهم من المرشحين النساء اللائي لديهن أطفال واللائي كثيرا ما يتغيبن عن العمل بسبب مرضهن. وإلى جانب ذلك تزداد، في

(٢) في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، أشارت السجلات إلى وجود ١٣ ٠٠٠ مشروع صغير،

و ٥٣ ٠٠٠ مشروع تعاوني، و ١٩٨ مزرعة مشتركة، و ٧٥ رابطة، و ١٤ شركة مساهمة و ٥ مؤسسات.

ظل الأحوال الاقتصادية الجديدة، كثافة العمل ويزداد الطلب على كفاءة وحرفية العامل وإجادته لمهنة جديدة. وهنا أيضا تجد المرأة نفسها في حالة غير مرضية، فعملها في المنزل يقلل من قوتها البدنية والذهنية المطلوبة للنمو المهني. وأخيرا فإن إعادة تنظيم الهيكل الاقتصادي تؤدي إلى اختفاء ندرة اليد العاملة وإلى انخفاض الطلب عليها. ويصبح حل مشاكل العمالة أصعب إلى حد كبير، نظرا لأن عدد العائدين إلى مراكز عمالة السكان يزداد بشدة من ناحية، في حين ينخفض بشدة، من ناحية أخرى، عدد مواقع العمل والوظائف الخالية. ومن ثم فإذا كان عدد الوظائف الخالية بلغ ٦٤ ٠٠٠ وظيفة خالية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، فقد بلغ ٢٩ ٠٠٠ في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٢. وفي غضون ذلك الوقت بلغ عدد العاطلين في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٢، ٣٢ ٠٠٠ شخص.

٢٦ - والمرأة تنتظر الاستغناء - ولا يعد هذا ضياع وظيفة فحسب، وإنما أيضا حرمان من الضمان الاجتماعي الذي يصاحبها، وحرمان من ضمان الأسرة كذلك، نظرا لأن النظام الوطني لمساعدة الأسر والأطفال موجه أساسا نحو المرأة. ومن ضمن ألف شخص، توجد في فقر مدقع أو في نطاقه، غالبية ملحوظة من الأمهات الوحيدات، والنساء الوحيدات اللاتي في سن المعاش والنساء الحاصلات على أجازة مدفوعة في جزء منها أو أجازة غير مدفوعة بسبب رعاية أطفالهن. وأكثر من ٥٠ في المائة من النساء المسجلات كنساء بلا عمل يعلن طفلا أو طفلين في سن صغير في حين تعول نسبة ١ في المائة منهن ثلاث أطفال أو أكثر.

٢٧ - وفي عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق، تبرز مشاكل اجتماعية واقتصادية وغير ذلك من المشاكل الحادة التي لم تحل بعد في مجال شؤون المرأة. ومن ضمن هذه المشاكل التناقض بين إسهام المرأة المتزايد في التقدم الاجتماعي والحفاظ على الاستقرار، وما يقابله كثيرا من عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

٢٨ - وعدم تمثيل المرأة في شتى الهياكل القيادية هو أحد مظاهر هذا التناقض. فمستوى مشاركة المرأة في القيادة يمثل درجة حساسة في تحقيق المساواة بين الجنسين. ومن الناحية العملية فإن الغياب الكامل في جمهورية بيلاروس لمعلومات إحصائية ليس سوى اعتراف غير مباشر بالمشكلة.

٢٩ - ولتحقيق مشاركة أوسع للمرأة في مجال القيادة يلزم وجود شروط مسبقة. تتمثل، أولا، في وجود مستوى مرتفع لعملها في الانتاج العام (حوالي ٨٤ في المائة) ومستوى مرتفع من التعليم العام. وبناء عليه، ففي العام الدراسي ١٩٩٢/١٩٩١ بلغت نسبة الإناث ٥٣ في المائة من بين طلبة المدارس الداخلية العليا و ٥٩ في المائة من طلبة المدارس الداخلية المتوسطة المتخصصة. ومن ثم فقد حققت المرأة في مستوى التعليم العام والمتخصص في الجمهورية مساواة فعلية مع الرجل (في إحدى إحصائيات السكان لعام ١٩٨٩، يوجد من بين ١ ٠٠٠ شخص من الجنسين بين السكان العاملين، ١٤٩ امرأة و ١٣٨ رجلا من ذوي التعليم العالي. وتوجد في المقابل، ٦٤١ امرأة و ٦٠٨ رجال من ذوي التعليم المتوسط المتخصص). وإلى جانب ذلك تبلغ نسبة النساء، في الوقت الحالي، ٥٦ في المائة بين المتخصصين من ذوي التعليم العالي تعملن في

الاقتصاد الوطني، ومن المعروف أن عددهن زاد ٢٤٥ ٠٠٠ امرأة في عام ١٩٨٠ (نسبة ٥٣,٨ في المائة من العدد الإجمالي) بحيث أصبح عددهن ٣٥٧ ٠٠٠ امرأة.

٣٠ - وعلى نحو ما تشير إليه الإحصاءات الأخيرة لسكان الجمهورية، حدثت في الفترة ١٩٨٩-١٩٧٩، بعض الزيادة في عدد النساء اللائي يتولين مناصب قيادية، وزادت نسبتهن في فئات محددة. وبناء عليه، زاد عدد النساء الرئيسات لهيئات في الإدارة الوطنية وفروعها الهيكلية من ٣٠٠ ٤ إلى ٦ ٦٠٠ امرأة (زادت النسبة من ١٨,٥ في المائة إلى ٥٠ في المائة)؛ وزاد عدد رؤساء المنظمات العامة وفروعها الهيكلية من ١٠٠ ٤ إلى ٧ ٢٠٠ شخص (أي من نسبة ٣٢,٥ في المائة إلى ٤٠,١ في المائة)؛ وزاد عدد رؤساء المشاريع والمنظمات (الصناعة، التشييد، الزراعة، الحراجة، النقل، الاتصالات) وفروعها الهيكلية من ١٠٠ ٢١ إلى ٤٠ ٢٨ شخص (ظلت النسبة ٢٧ في المائة على الدوام بدون تغيير)؛ وزاد عدد مديري المحلات والفروع ومحلات الحرف اليدوية والأقسام من ٦ ٣٠٠ إلى ٧ ٨٠٠ شخص (انخفضت النسبة من ٢٧,٤ في المائة إلى ٢٤,٢ في المائة)؛ وزاد عدد مديري المؤسسات العلمية - البحثية، ومنظمات البحث والتنقيب والعاملين العلميين من ٧ ٦٠٠ إلى ١٠ ٢٠٠ شخص (من نسبة ٣٩,٢ إلى نسبة ٣٩,٨)؛ وزاد عدد مديري المدارس الداخلية والدورات الدراسية من ٢ ٥٠٠ إلى ٤ ١٠٠ شخص (من نسبة ٣٠ في المائة إلى نسبة ٤٣,٦ في المائة)؛ وزاد عدد رؤساء منظمات التخطيط الاقتصادي والمالي من ٢ ٨٠٠ إلى ٥ ٢٠٠ شخص (زادت نسبة النساء من بينهم من ٥٦ في المائة إلى ٦٢,٤ في المائة).

٣١ - وبالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، فإن البيانات الإحصائية الخارجية التي يمكن الاعتماد عليها لا تقدم صورة واقعية لمشاركة المرأة في القيادة، نظراً لأنها تجمع بين رؤساء أدنى الأقسام، التي يتسم تأثيرها على عملية اتخاذ القرارات ذات الأهمية الوطنية بأنه ضعيف إلى حد كبير (تنبغي ملاحظة أن قادة هذه المجموعة يشكلون الأغلبية)، وقادة المستوى العالي.

٣٢ - ومن ثم فوفقاً للبيانات الإحصائية الأخيرة بلغ عدد النساء من بين المديرين (المستوى الأول في الإدارة) في فروع الإنتاج المادي في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١: في الصناعة ١٧٢ امرأة أو ما نسبته ٩,٣ في المائة (إجمالي عدد النساء في هذا الفرع ٩٠٠ ٧٩٢ نسبتهن ٤٨,٦ في المائة)؛ وفي الزراعة ٢٥٤ امرأة أو نسبة ٦,٩ في المائة (عدد النساء العاملات ٣٠٠ ١٥٥ نسبتهن ٤٠,٨ في المائة)؛ في النقل ٤ نساء أو ٠,٨ في المائة (عدد النساء العاملات ١٠٠ ٦٤ امرأة، نسبتهن ٢١ في المائة)؛ في التشييد ٧ نساء، أو ٠,٤ في المائة (من ٢٠٠ ١٠٢ شخص ونسبة ٢٢,١ في المائة).

٣٣ - وتشير البيانات المتوفرة في هذا الشأن إلى أن عدد القادة من النساء لا يتوافق حتى الآن مع مستوى عملهن في الاقتصاد الوطني. وعند تحليل العمل المهني يلاحظ بوضوح الانتظام في تعزيز ثراء مضمونه، وتوظيف عناصر خلاقة لأدائه، وصعوبة ومسؤولية أنشطة عمل المرأة التي كثيراً ما تترك مكانها للرجل.

٣٤ - ولا تنجم هذه الحالة فقط عن المفهوم التقليدي للمرأة بوصفها أُمًّا وربَّة أسرة، أولاً وقبل كل شيء، وإنما من وجود عوائق مؤسسية واجتماعية - ثقافية محددة تقف في سبيل تقدم المرأة.

٣٥ - وقد وضع في فترة ١٩٨٠ - ١٩٩٠ أثر إنشاء أشكال جديدة للإدارة وما يتصل بها من مجالات جديدة للعمالة (عمالة تعاونية، عمالة ذاتية، عمالة مشاريع تجارية إلى آخره). وكان من الصعب دراسة عمالة المرأة في هذه المجالات حتى يومنا الحالي بسبب عدم وجود معلومات إحصائية فيما يتعلق بالصفات النوعية لقوة العمل مثل نوع الجنس، والسن ومستوى التعليم إلى آخره، ومع ذلك تشير البيانات غير المباشرة إلى أن عملية إدماج المرأة في مجال الأعمال التجارية الصغيرة والمتوسطة مسألة معقدة. فقليل منهن مديرات لمشاريع صغيرة، ومشاريع مساهمة ومشتركة. ومنذ عام ١٩٩٣ تقوم الهيئات الإحصائية بتجميع البيانات المتعلقة بعمالة المرأة في مجالات الأنشطة المشار إليها.

٣٦ - وعلى غرار ذلك حالة المرأة في المجال السياسي. فعلى الرغم من أن المرأة تكون أكثر من نصف سكان الجمهورية، فإنها لا تملك عمليا القدرة على تحقيق مصالحها في الهيئات المنتخبة. وبناء عليه، فمن بين أعضاء المجلس الأعلى ١٣ امرأة - نائبة أو ٣ في المائة، مع العلم بأن واحدة منهن فقط تعمل على أساس دائم. ومع الانخفاض الحاد في الحصة انخفضت نسبة النساء في نواب المجالس الوطنية. ولا يوجد في مجلس الوزراء سوى امرأة واحدة هي وزيرة الضمان الاجتماعي. وفي مجال الأنشطة الدولية للجمهورية لا توجد أيضا سوى امرأة واحدة.

٣٧ - لذا تلزم الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن إدماج المرأة في عملية اتخاذ القرار لا يتفق مع مستوى تعليمها ونشاطها الاجتماعي، ولا يفي موضوعيا بمطالب إحلال الديمقراطية في المجتمع.

٣٨ - ونسبة المرأة المنخفضة في المناصب المسؤولة التي تشكل سمة عامة بين جميع فروع الاقتصاد والحياة الاجتماعية تجعل من الضروري الاضطلاع، في هذا المجال، بأنشطة لتدريب الكوادر تكون موجهة بشكل أفضل نحو تحقيق الأهداف.

٣٩ - ويجري التخطيط، بصفة خاصة، للقيام بشكل أكثر مرونة باختيار الطلبة الذين أتموا دراستهم الثانوية لدخول المعاهد التعليمية العليا، وتحديد حصة المستمعين في الدورات الدراسية، وتدريب الكوادر من أجل إدارة الاقتصاد الوطني.

٤٠ - ولتحسين الجمع بين الأعمال القيادية والواجبات العائلية يقترح منح النساء القادة جميع الامتيازات الممكنة ولا سيما في فترة الأمومة ورعاية الأطفال والحق في أداء العمل وفقا لبرنامج مرن.

٤١ - ونتيجة لهذه الحالة المعقدة، ووفقا للمادة ٧ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي تنص على أن "تضمن الدول - المشاركة ... للمرأة أحوالا متساوية مع الرجل والمشاركة الفعلية في وضع وتنفيذ سياسة الحكومة والحق في أن تشغل وظائف وطنية على جميع صعد الإدارة القومية"، يجري

التخطيط في الجلسة الأعلى لجمهورية بيلاروس للنظر في التوصيات المقدمة إلى الدول الأعضاء والقيام على نطاق واسع بتطبيق مجموعة من التدابير البرلمانية الخاصة المؤقتة، ولا سيما نظام حصة المرأة في كيانات السلطة. وكذلك عقد جلسات برلمانية منتظمة بشأن مشاكل المرأة.

٤٢ - وتؤثر الظواهر السياسية والاقتصادية والاجتماعية المعروفة، بصفة عامة، على خلية الأسرة في المقام الأول. وفي بيلاروس، يعيش في ظل الأسرة ٨٨ في المائة من جميع السكان. على أن من المعلوم أن معدل نمو الأسرة الكمي في الجمهورية يفوق معدل نمو السكان فيها. فمتوسط حجم الأسرة في مدى الـ ٣٠ سنة الأخيرة ينخفض باستمرار ويبلغ الآن في وقتنا الحالي ٣,٢ أفراد، مقابل ٣,٧ أفراد في عام ١٩٥٩. وبدءاً من عام ١٩٧٩، أصبح متوسط حجم الأسرة في الحضر في بيلاروس أعلى من متوسط حجم الأسرة في الريف. ووفقاً لإحصاءات السكان المذكورة تتناقص باستمرار نسبة الأسرة الكبيرة. وإذا كان ربع الأسر، وفقاً لإحصاء عام ١٩٥٩، تكون من ٥ أفراد أو أكثر (٢٦ في المائة)، فوفقاً لإحصاء عام ١٩٨٩، أصبحت النسبة ١١ في المائة فقط. وفي الجمهورية تنتشر في الغالب الأسر المكونة من فردين، أو ثلاثة، أو أربعة أفراد.

٤٣ - ولا تتماشى مطالبات السكان المتزايدة بنوعية جديدة لحياتهم الأسرية مع النوعية الحقيقية التي يمثلها المستوى المرتفع من حالات الطلاق. وفي وقتنا الحالي بلغت نسبة المتزوجات المسجلات في عام ١٩٧٩، ٦١,٧ في المائة أو ٥٨٣ ٠٠٠ امرأة مقابل ٥٨,٩ في المائة أو ٣٢١ ٠٠٠ امرأة، وبلغت نسبة الأرمال ١٧,٧ في المائة أو ٧٣٨ ٦٠٠ أرمل، والمطلقات ٦,٣ في المائة، أو ٢٦٥ ٠٠٠ مطلقة. ومن الجدير بالملاحظة نمو الاتجاه في عدد المطلقات في فترة الـ ١٥ عاماً الماضية.

٤٤ - وتزداد نسبة الأطفال الذين تلدهم النساء بلا زواج مسجل. وقد زادت هذه النسبة من ٦,٤ في المائة في عام ١٩٨٠ إلى ٨,٥ في المائة في عام ١٩٩٠.

٤٥ - ونتيجة لحالات الطلاق والولادة بلا زواج والأرامل في الجمهورية زاد عدد الأسر غير الكامل التي يرعى الأطفال فيها أب واحد. ووفقاً لإحصاءات السكان، زاد عدد هذه الأسر من ٢٠٠ ٢٩٩ أسرة في عام ١٩٧٩ إلى ٨٠٠ ٣٣٨ أسرة في عام ١٩٨٩ حيث بلغت نسبة الأسر التي يرعى فيها الأطفال الأمهات فقط ٨٢,٦ في المائة، في حين لم تزد نسبة الأسر التي يرعى فيها الأطفال الآباء فقط من ٦,٩ في المائة (عام ١٩٨٩).

٤٦ - وتسعى الدولة إلى مساعدة هذه الأسر وهؤلاء الأطفال. وفي نظام وزارة التعليم في بيلاروس توجد ١٦ روضة أطفال، و ٤ مؤسسات مدرسية للأطفال، و ٣٥ مدارس داخلية للتعليم العام، و ١٩ مدرسة صحية داخلية، و ٨٣ مدرسة داخلية متخصصة من أجل الأطفال المتخلفين عقلياً والأطفال المعاقين. وفي جميع المؤسسات القومية التي من هذا النوع يوجد ٦٠٠ ٢٦ طفل منهم ٩٤٠ ٦ طفلاً يتيماً؛ كما يوجد في نظام وزارة الضمان الاجتماعي ٩ منازل أطفال تضم ٥٩٥ ٢ طفلاً من الأطفال المتخلفين عقلياً والأطفال المعاقين.

٤٧ - وككل، تبلغ نسبة الأطفال الذين تضمهم رياض الأطفال في بيلاروس ٦١,٣ في المائة، تجري فيها تربية ٩٠٠ ٥٦١ طفل: تضم مؤسسات رياض الأطفال في المدن ٦٦,٧ في المائة من الأطفال في سن ١-٦ سنوات، وفي الريف تضم هذه المؤسسات ٤٦,٧ في المائة. ومنذ وقت قريب سن تشريع جديد يمكن بموجبه منح النساء وغيرهن من أفراد الأسرة العاملين إجازة وضع وحتى بلوغ الطفل سن ٣ سنوات، ويفضل آباء كثيرون تربية الأطفال في الأسرة.

٤٨ - وبوضع الحالة الإيكولوجية في الجمهورية في الاعتبار، حددت مهمة الاستمرار في توسيع شبكة مؤسسات الرياض الصحية للأطفال. وقد أنشئت بالفعل ٣٠ مؤسسة منها تعمل بالفعل وتجري فيها رعاية ٥ ٠٧٦ طفلاً مريضاً. وأنشئت كذلك مجموعة من الأقسام الصحية في مؤسسات لرياض الأطفال من الطراز العام. وفي وقتنا الحالي يوجد في هذه المجموعة ٢٢٣ ٩ طفلاً.

٤٩ - وزاد في الجمهورية في السنين الأخيرة معدل المرض بين الأطفال الذين تعرضوا لأثر اليود المشع بعد كارثة مفاعل تشيرنوبيل الذري، وسرطان الغدة الدرقية، ومعدل المرض في الأجهزة الهضمية، وأجهزة التنفس، والأوعية الدموية وغير ذلك.

٥٠ - وقد تراكمت أغلبية المشاكل في مجال الأنشطة السياسية العامة للمرأة. فرغما عن أن النساء يشكلن ما يزيد على نصف السكان في الجمهورية، لا تتوفر لديهن القدرة على تحقيق مصالحهن من خلال الهياكل الأساسية القائمة للسلطة التشريعية والتنفيذية. والدليل على ذلك أن عدد العضوات في المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس لا يزيد عن ١٢ نائبة فقط (٣ في المائة). كما انخفضت بحدة نسبتهم في مقاعد النواب في المجالس الشعبية.

ثالثاً - التدابير المتخذة من جانب الدولة لتنفيذ الأحكام الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٧-١٩٩٢)

٥١ - لحل مجموعة المشاكل المتراكمة في شتى ميادين عمل المرأة، وضعت بيلاروس برنامجاً حكومياً لتحسين وضع المرأة، وحماية الأسرة، والأمومة والطفولة، ينظر المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس حالياً فيه. وقد انعكست بعض أحكام البرنامج في تشريعات اعتمدت في الجمهورية. بيد أن الأزمة الاقتصادية ونقص الموارد المالية أثرا دون شك على تنفيذ التدابير المنصوص عليها في البرنامج.

المادة ٢

٥٢ - (أ) دستور جمهورية بيلاروس لعام ١٩٧٨ (المادتان ٣٣ و ٥١). معروض حالياً على أعلى هيئة تشريعية في بيلاروس، وهي المجلس الأعلى، مشروع دستور جديد لجمهورية بيلاروس يؤكد على عدم جواز التمييز ووجوب منح المرأة فرصاً متساوية مع الرجل في جميع ميادين الحياة.

(ب) قانون العمل (المادة ١٧٠)

ورد في المادة ١٧٠ من قانون العمل في جمهورية بيلاروس الصيغة التالية للجزء الأول: "يحظر حرمان المرأة من فرص العمل وخفض أجرها لأسباب تتعلق بالحمل أو بوجود أطفال دون الثالثة، أو، في حالة المرأة المعيلة، بوجود طفل دون الرابعة عشرة (أو طفل معوق دون السادسة عشرة). وقد تضمنت المادة جزءاً جديداً فيما يلي نصه: "عند رفض قبول هذه الفئات من النساء للعمل يتوجب على الإدارة إخطارهن بسبب هذا الرفض خطياً. ويمكن الطعن لدى محكمة وطنية في رفض منح فرصة العمل". وتنص المادة اللاحقة على ما يلي: "لا يجوز تسريح الحوامل والنساء اللاتي لديهن أطفال دون الثالثة (أو أمهات معيلات لديهن أطفال دون الرابعة عشرة أو أطفال معوقون دون السادسة عشرة) بمبادرة من الإدارة، إلا في حالة التصفية الكاملة للمؤسسة، مهما كان نوعها، حين يجوز التسريح مع الالتزام بإيجاد فرص عمل جديدة. وتلتزم الإدارة أيضاً بإيجاد فرص عمل بديلة لهؤلاء النساء أيضاً في حالة تسريحهن لدى انتهاء مدة خدمتهن حسب عقد العمل. ويدفع لهن أثناء فترة إيجاد فرصة عمل بديلة متوسط الأجر، لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء فترة عقد العمل".

(ج) القانون الجنائي في جمهورية بيلاروس (المادة ١٣٦)

المادة ٣

٥٣ - دستور جمهورية بيلاروس (المادتان ٣٣ و ٥١).

المادة ٤

٥٤ - بغية تحسين وضع المرأة في الجمهورية، وكتدبير اجتماعي سن في بيلاروس في تموز/يوليه ١٩٩٠، قانون "إدخال تعديلات وإضافات على بعض القوانين التشريعية لجمهورية بيلاروس فيما يتعلق بقضايا المرأة والأسرة والطفل".

٥٥ - ووضع برنامج حكومي لتحسين وضع المرأة، وحماية الأسرة، والأمومة والطفولة، وكذلك مشروع قانون لتقديم "الإعانات الحكومية للأسر المعيلة".

المادة ٥

٥٦ - بغية إزالة الصور النمطية الشائعة عن دور الرجل والمرأة ووضعهما في المجتمع والأسرة، ومن أجل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في مسؤولية تربية وتنمية أطفالهما، اعتمدت في بيلاروس تدابير تشريعية خاصة. فقد أدخلت مثلاً تعديلات على التشريعات التي تنظم قانون منح الاجازات لأغراض العناية بالرضع. وتعطى الأسرة حق اختيار أحد الوالدين أو أي قريب آخر ليبقى أثناء الاجازة المشار إليها بجانب الطفل إلى أن يبلغ سن الثالثة.

٥٧ - وتجرى تصويبات على مضمون العملية التربوية في المؤسسات التعليمية، كما تجرى حملة دعائية ملائمة لوسائل الإعلام الجماهيرى (التلفزيون والإذاعة والصحف والمجلات). وتنص المادة ٤ من قانون التعليم الذي أقره المجلس الأعلى لبيلاروس في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ على أن أحد أهداف التعليم في جمهورية بيلاروس يتمثل في التربية على احترام الحياة الأسرية.

المادة ٦

٥٨ - قانون المخالفات الإدارية في جمهورية بيلاروس (المادة ١٦٢-١)

المادة ٧

٥٩ - (أ) دستور جمهورية بيلاروس (المادة ٣٣-٨٥).

(ب) قانون جمهورية بيلاروس بشأن "انتخاب نواب الشعب للمجالس المحلية لنواب الشعب في جمهورية بيلاروس" المادة ٢٠.

٦٠ - وفقا للتشريعات القائمة، تكون انتخابات نواب الشعب عامة، ويحظر أي نوع من أنواع القيود المباشرة وغير المباشرة على الحقوق الانتخابية لمواطني الجمهورية تبعاً لأصلهم أو وضعهم الاجتماعي والملكي أو انتمائهم العرقي أو القومي أو جنسهم أو تعليمهم أو لغتهم أو معتقداتهم أو مدة إقامتهم في المنطقة المعنية أو جنسهم أو طبيعة عملهم.

٦١ - ووفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٠/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ تتواصل في روسيا عملية إقامة آلية وطنية وهيكل تشريعية وتنفيذية على صعيد الدولة والمناطق، تعنى بمسائل وضع المرأة.

٦٢ - وقد أنشئت لدى المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس لجنة لشؤون الأسرة والشباب، كما تتضمن إدارة شؤون مجلس الوزراء في جمهورية بيلاروس قسماً للشؤون الاجتماعية والثقافية وقطاعاً لشؤون الصحة والتأمين الاجتماعي وحماية الأمومة والطفولة.

٦٣ - وفي إطار لجنة الدولة لجمهورية بيلاروس لشؤون العمل والحماية الاجتماعية للسكان، أنشئ قسم لشؤون الأسرة والمرأة، هو بمثابة فرع هيكلي لإدارة الحماية الاجتماعية ومستوى الحياة. وتدخّل في دائرة مهام الهياكل المنشأة حديثاً: إجراء تحليل شامل لوضع المرأة في ميداني العمل والأسرة والميدانيين الاجتماعيين والسياسيين؛ وضع وتنفيذ سياسة حكومية على مختلف مستويات الإدارة تهدف إلى إتاحة فرص متساوية لتحقيق مصالح المرأة في جميع ميادين الحياة، والاعتراف بالأهمية المتساوية، بالنسبة للمجتمع،

للعمل المهني والمهام الأسرية المعيشية، والنشاط الاجتماعي والسياسي لكل من الرجل والمرأة، وكذلك تنسيق جهود مختلف الوزارات والإدارات والمنظمات العلمية والإبداعية والاجتماعية.

٦٤ - وفي الوقت الحالي، تغيرت دائرة نشاط المنظمات الاجتماعية. فقد تكونت منظمات اجتماعية نسائية مستقلة كـ "رابطة نساء بيلاروس"، و "منظمة أمهات جنود جمهورية بيلاروس" و "اتحاد نساء جمهورية بيلاروس"، و "الحركة النسائية المسيحية الديمقراطية لبيلاروس"، وسواها من المنظمات.

٦٥ - واتحاد نساء جمهورية بيلاروس مسجل في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ بصفته منظمة غير حكومية اجتماعية مستقلة طوعية جمهورية هدفها الأساسي حماية حقوق النساء ومصالحهن المشروعة وتأمين وضعهن في المجتمع وحماية حقوق الطفل وحل المشاكل البيئية.

٦٦ - والاتجاهات الأساسية لنشاط الاتحاد النسائي تتمثل في إشراك النساء في إدارة شؤون المجتمع والدعم الاجتماعي للنساء والمساعدة على تنمية قدرة النساء على إدارة الأعمال وتقديم المساعدة للأسر ذات الدخل المنخفض.

٦٧ - ويرى الاتحاد النسائي لجمهورية بيلاروس أن تنمية الأعمال التجارية النسائية الصغيرة والمتوسطة، لا سيما في ميدان الخدمات، مهمة من أهم مهامه حيث أن النساء اللاتي يتراوح عمرهن بين ٢٥ و ٤٠ عاما من ذوات التعليم العالي عاطلات عن العمل في جمهورية بيلاروس بالدرجة الأولى. ومساعدتهن على إيجاد مكانهن في المجتمع أمر متروك توليه لمدرسة الأعمال التجارية النسائية لدى اتحاد النساء.

المادة ٩

٦٨ - (أ) إعلان المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس السوفياتية الاشتراكية عن سيادة الدولة في جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية (المادة ٢-٤):

(ب) قانون جمهورية بيلاروس "المتعلق بجنسية جمهورية بيلاروس" (المواد ٣ و ٤ و ١٤).

٦٩ - وفقا للمادة ٣ من قانون جمهورية بيلاروس "المتعلق بجنسية جمهورية بيلاروس" المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، تعتبر جنسية جمهورية بيلاروس متساوية بين جميع مواطني جمهورية بيلاروس بغض النظر عن أسس الحصول عليها.

٧٠ - ولا يجوز حرمان مواطن جمهورية بيلاروس من الجنسية. كما لا يجوز حرمان أي مواطن من مواطني جمهورية بيلاروس اعتبارا من الحق في تغيير الجنسية (المادة ٤ من القانون المذكور).

٧١ - ولا يغير عقد الزواج أو فسخه بين مواطن لجمهورية بيلاروس ومواطن دولة أخرى أو مواطن من دون جنسية من جنسية الزوج أو الزوجة (المادة ١٤) من القانون "المتعلق بجنسية جمهورية بيلاروس".

المادة ١٠

٧٢ - (أ) دستور جمهورية بيلاروس (المادتان ٣٣ و ٤٣)؛

(ب) قانون جمهورية بيلاروس "بشأن التعليم في جمهورية بيلاروس" (المواد ٤ و ٥ و ٣٠).

٧٣ - حق نساء بيلاروس في التعليم مستمد مما هو وارد في المادة ٤٣ من دستور بيلاروس المتعلقة بحق مواطني بيلاروس في التعليم.

٧٤ - ويشار في قانون جمهورية بيلاروس "بشأن التعليم في جمهورية بيلاروس" الذي اعتمد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ من المجلس الأعلى لبيلاروس إلى أن جمهورية بيلاروس، بوصفها دولة ذات سيادة، تملك نظاما تعليميا وتربويا خاصا بها وتضمن لكل من مواطنيها امكانيات تنمية شخصيته والحصول على التعليم الذي يناسب احتياجاته وقدراته، والتعرف بنشاط على التراث الثقافي والتاريخي لشعب بيلاروس، وغيره من المجموعات القومية في الجمهورية. وفي المادة ٥ من القانون، يشار إلى أن جميع سكان جمهورية بيلاروس بما في ذلك المواطنين الأجانب والأفراد الذين بدون جنسية، ممن يعيشون باستمرار على أراضي الجمهورية لهم حق متكافئ في الوصول إلى نظام التعليم الوطني.

٧٥ - وفي ظروف المساواة الاجتماعية يمكن للنساء البيلاروسيات الحصول على أي مهنة تلمي ميولهن وقدراتهن مع مراعاة الاحتياجات الاجتماعية. والنساء يستطعن الوصول بشكل واسع إلى التعليم المهني والتقني والثانوي الخاص والتعليم العالي. ولديهن حقوق والتزامات متساوية مع الرجال في ميدان التعليم. وهذه حقوق محددة في المادة ٢٠ من القانون المذكور.

المادة ١١

٧٦ - ترد أحكام الفرع ١ من المادة ١١ من الاتفاقية في المادة ٣٣ من دستور جمهورية بيلاروس، وكذلك في قانون العمل في جمهورية بيلاروس (المواد ١٦٠-١٦٤). وفي قانون الخدمات الصحية في جمهورية بيلاروس (الفرع الخامس).

٧٧ - وترد أحكام الفرع ٢ من المادة ١١ المذكورة أعلاه في قانون العمل في جمهورية بيلاروس (المواد ٣٤ و ٤٨ و ٤٩ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٥). وفي القانون الجنائي في جمهورية بيلاروس (المادة ١٣٦)، وفي قانون الزواج والأسرة في جمهورية بيلاروس (المادة ٥).

٧٨ - وقد اعتمد في بيلاروس في المرحلة قيد النظر قانون "بشأن إدخال تعديلات وإضافات على بعض القوانين التشريعية لجمهورية بيلاروس فيما يتعلق بمسائل المرأة والأسرة والطفولة". ووفقا لهذا القانون أدخلت تعديلات على عدد من مواد قانون العمل في جمهورية بيلاروس، ويتوقع أن تساعد في تحسين حماية الأمومة والطفولة ومنع التمييز ضد النساء بسبب الأمومة وضمان حقهن الفعلي في العمل. وهكذا فإن ثمة صيغة جديدة للمادة ٤٨ من قانون العمل في جمهورية بيلاروس بعد تغيير عبارة "لغاية سن سنتين" بعبارة "لغاية سن ثلاث سنوات" وحيث أصبحت كما يلي: "لا يجوز تشغيل الحوامل والنساء اللواتي لديهن أطفال دون الثالثة في النوبة الليلية".

٧٩ - وفي الجزء الأول من المادة ٤٩ ترد عبارة: "دون سن الثامنة" التي استعيض عنها بعبارة "دون سن الرابعة عشرة (بما في ذلك من تعيلهم)". وترد المادة بالصيغة الجديدة التالية: "بناء على طلب من الحامل التي لديها طفل دون سن الرابعة عشرة (بما في ذلك من تعيله)، أو من تعنى به من مريض في الأسرة وفقا لشهادة طبية، تلتزم الإدارة بإعطائها إمكانية العمل يوما غير كامل أو أسبوعا غير كامل".

٨٠ - وفي عنوان ونص المادة ١٦٢ يستعاض عن عبارة "دون سن الثانية" بعبارة "دون سن الثالثة". وتصبح الصيغة الجديدة للمادة كما يلي: "لا يجوز تشغيل الحوامل والنساء اللاتي لديهن أطفال دون سن الثالثة في النوبة الليلية أو ساعات إضافية أو في أيام العطل أو بعثهن في مهمة".

٨١ - وفي عنوان ونص المادة ١٦٣ يستعاض عن عبارة "من سن الثانية إلى سن الثامنة" بعبارة "من سن الثالثة إلى الرابعة عشرة (وللأطفال المعوقين - السادسة عشرة) على القصير". وتصبح الصيغة الجديدة للمادة كما يلي: "لا يجوز تشغيل النساء اللاتي لديهن أطفال بين سن الثالثة والرابعة عشرة من العمر (أو أطفال معوقين دون السادسة عشرة) ساعات إضافية أو إرسالهن في مهمة دون موافقتهن".

٨٢ - وأكد قانون لجمهورية بيلاروس سن في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ صياغة جديدة للمادة ١٦٥ من قانون العمل في جمهورية بيلاروس. ووردت صيغة المادة ١٦٥ المعنونة "إجازة الحمل والوضع" على النحو التالي: "تعطى النساء إجازة للحمل والوضع مدتها ٧٠ يوما قبل الوضع و ٥٦ يوما (في حالة تعقد الولادة أو ولادة طفلين أو أكثر) يوما بعد الوضع، مع دفع إعانة لهذه الفترة من الضمان الاجتماعي الحكومي. وتحسب أيام إجازة الحمل والوضع بالكامل للمرأة بصرف النظر عن عدد الأيام المستعملة فعليا قبل الوضع".

٨٣ - وتنص المادة ١٦٧ "إجازة رعاية الطفل" على حق المرأة، بصرف النظر عن فترة خدمتها، وبناء على رغبتها، في الحصول على إجازة لرعاية طفلها لغاية بلوغه سن الثالثة، بحيث تدفع لها خلال هذه الفترة معونة حكومية شهرية، تحدد مقاديرها وشروطها تشريعات جمهورية بيلاروس". وتمنح الأم "إجازة رعاية الطفل" لغاية بلوغه الثالثة إما بالكامل أو على دفعات، وإن رأت الأسرة ذلك، فتمنح الإجازة للأب العامل أو لغيره من الأقارب، ممن يعنى فعليا بالطفل.

٨٤ - وبناء على رغبة الأشخاص المشار إليهم في الجزء الثاني من هذه المادة، فبوسعهم، خلال فترة وجودهم في إجازة لرعاية الطفل أن يعملوا لدوام غير كامل أو في منزلهم. ولهم الحق، إلى جانب ذلك، في الحصول على إعانة حكومية شهرية.

٨٥ - ويظل العمل (الوظيفة) محفوظا خلال فترة الإجازة للعناية بالطفل.

٨٦ - وتحسب فترة إجازة العناية بالطفل من مدة الخدمة العامة والمتواصلة، وكذلك من مدة التخصص. ولا تحسب فترة الإجازة المشار إليها في هذه المادة من مدة العمل التي تعطي الحق في إجازات سنوية.

٨٧ - ووفقا لقانون جمهورية بيلاروس "بشأن عمالة سكان جمهورية بيلاروس"، أنشئت دائرة حكومية للعمالة، مهمتها إعمال حق مواطني الجمهورية في العمل، وحصولهم على المساعدة الحكومية في إيجاد العمل، والإعداد المهني، وكذلك الحماية الاجتماعية للمواطنين العاطلين عن العمل. وتدخل في هيكل هذه الدائرة أقسام على مستوى الجمهورية والمناطق (مدينة مينسك والمدن والأحياء داخل المراكز الأهلية المعنية بعمالة السكان. وفي الوقت الحاضر يوجد في الجمهورية ١٦٢ مركزا للعمالة يشغلها ١٠١٤ فردا.

٨٨ - ويجري في الجمهورية الآن وضع برنامج لإنشاء أماكن عمل إضافية ومنح المؤسسات والمنظمات، بصرف النظر عن أشكال الملكية والإدارة، حصصا لتشغيل الأشخاص غير القادرين على التنافس في الأحوال العادية في سوق العمل. وينتمي إلى هذه الفئة بالدرجة الأولى المعيل الوحيد وذو الأطفال العديدين، الذي يربي أطفالا قصرا أو معوقين، أو شبانا من القصر.

٨٩ - ونظرا لأن الأغلبية الساحقة من المسرحيين اللاجئين إلى أقسام العمالة من النساء، يعتزم القيام في المستقبل القريب بما يلي:

(أ) توظيف أشخاص متخصصين في مراكز العمالة لتقديم المعونة الاستشارية والتنظيمية للنساء في اختيار نوع عملهن؛

(ب) تنظيم قوائم بالأشخاص الذين يرغبون في العمل بدوام غير كامل أو في البيت، من بين النساء العاطلات عن العمل؛

(ج) تنظيم دورات خاصة لتعليم النساء وإعادة تأهيلهن.

٩٠ - وهناك مسألة زيادة مهل الإخطار بالتسريح التي تعطيها المؤسسات والمنظمات لأقسام العمالة بشأن حالات التسريح المرتقبة مع الإشارة إلى العدد والجنس والفئة المهنية. فالإخطار المسبق يتيح للسلطات المحلية أن تخطط لإعادة تأهيل النساء وإيجاد الوظائف اللازمة لهن، وتحديد مجال الأعمال الاجتماعية،

وتوسيع عمالة النساء الموجودات في البيوت، بما في ذلك ما يتعلق بالأعمال الذهنية (ترجمة، تحرير، رسم إلى آخره).

٩١ - وفيما يتعلق بالسّمات الخاصة بعمل المرأة في الاقتصاد الوطني، اعتمدت في عام ١٩٧٨ "قائمة بالمصانع والأعمال التي يتسم العمل فيها بأنه شاق ومضر مما يمنع تشغيل النساء"، وعدلت من ذلك في عام ١٩٨٨. ويوجد حالياً قرار معتمد بشأن وضع "قائمة بالمصانع والمهن والأعمال التي يتسم العمل فيها بأنه شاق ومضر بما يمنع تشغيل النساء" على مستوى الجمهورية، تراعي فيها السمات الخاصة في توزيع العمل الإقليمي، وكذلك تفاقم الآثار السلبية لأحوال الإنتاج بفعل العوامل البيئية التي ترتبت على حادث محطة تشيرنوبيل لتوليد الطاقة الكهربائية. ومن المقرر تضمين القائمة أنواع الأعمال التي ينبغي فيها عدم تشغيل النساء الحوامل.

٩٢ - ومن المقرر أيضاً تنفيذ سلسلة من التدابير المتعلقة بتوسيع عمالة النساء في ميدان إدارة الأعمال. فبموجب مشروع برنامج الجمهورية لإجراءات تعزيز الأسرة وتحسين أوضاع النساء وحماية الأمومة والطفولة، يعتزم مواصلة العمل، في المرحلة الانتقالية، على تنظيم دورات وحلقات اختيارية لتعليم النساء أسس إدارة الأعمال، والقيام من خلال وسائط الإعلام بخلق فهم كامل لوضعية السوق وإمكانات النساء في ميدان إدارة الأعمال؛ والدعاية لتجربة النساء اللاتي أحرزن نجاحاً في هذا الميدان؛ وتوجيه قيام النساء بإدارة الأعمال وإدارة الأعمال بشكل عام نحو إنشاء وظائف جديدة للنساء.

٩٣ - وقد نفذت خطوات محددة في هذا الاتجاه. فقد نظم "اتحاد نساء جمهورية بيلاروس" في عام ١٩٩٢ مدرسة للأعمال خرجت دفعتين من المستمعات. كما بدأ في مركز "الغوريتم" العلمي والتعليمي التابع للجنة الدولة لشؤون العمل منذ عام ١٩٩٢ بإعداد نساء لإدارة الأعمال.

٩٤ - وعدا ذلك، باشر اتحاد رجال الأعمال في الوقت الحالي وضع برنامج لتنمية إدارة الأعمال في الجمهورية من المقرر أيضاً تضمينه سلسلة من التدابير المتعلقة بتوسيع عمالة المرأة في هذا المجال.

المادة ١٢

٩٥ - يضمن دستور جمهورية بيلاروس وقانون جمهورية بيلاروس بشأن الخدمات الصحية المساواة في وصول المرأة إلى الخدمات الطبية. ويؤمن الخدمات الطبية والصحية للسكان ٤١٨ ٤١ طبيباً يشكلون ٤٠,٦ لكل ١٠ ٠٠٠ شخص.

٩٦ - ويؤمن حماية الأمومة نظاماً للمؤسسات الخاصة (دور الولادة، المشاورات النسائية وما إليها). تتولى العناية بصحة المرأة. وتقدم المساعدة الطبية للأمهات وكذلك للسكان أجمعين بالمجان. وما زال متوسط العمر المتوقع لنساء الجمهورية منذ ٢٠ سنة ٧٦ عاماً، والرجال ٦٧ عاماً.

٩٧ - ويعمل في الجمهورية في مجال تقديم المساعدة الطبية للنساء والأطفال ٩٦٣ ٤ طبيب أطفال و ٣٠٥ ٢ أطباء نساء وتوليد، مما يشكل نسبتي ٤,٩ و ٢,٣ لكل ١٠ ٠٠٠ شخص على التوالي.

٩٨ - ولتقديم المساعدة الطبية للحوامل والوالدات (في دور الولادة وأقسام المستشفيات العامة) تم تسخير ٣٦٧ ٧ سريرا مما يشكل ٧,٢ لكل ١٠ ٠٠٠ شخص.

٩٩ - وتستوعب المستشفيات النسائية زهاء ٦ ٠٣٣ سريرا (٥,٩ لكل ١٠ ٠٠٠).

١٠٠ - ولتقديم الإسعافات للنساء في الجمهورية، هناك ١٦٦ مركزا استشاريا ومؤسسة للنساء، و ٣ ٠٥٦ مركزا للإسعاف والتوليد.

١٠١ - ولتقديم الخدمات التكنولوجية الطبية أنشئ المركز الاستشاري لعلاج الحوامل. وتجري هنا استشارات للأسر ذات الأمراض سواء بالوراثة أو منذ الطفولة، كما تجري فحوص جينية للمرضى وأسرهم، ويخضع الأطفال حديثو الولادة لفحوص كاملة، كما تخضع الحوامل لفحوص لاكتشاف ما إذا كان هنالك عيوب خلقية في النمو، أما الحوامل المعرضات للخطر فيخضعن لفحوص بالأشعة لكشف ما إذا كان الجنين يعاني من أمراض وراثية. وقد ساهمت تدابير تشخيص الأمراض الخلقية والوراثية قبل الولادة في تخفيض نسبة وفيات الرضع بسبب العيوب الخلقية. ويعمل في الجمهورية ٤٢ مركزا لتشخيص الأطفال قبل الولادة.

١٠٢ - وتشهد فحوصات الأمراض الخلقية التي تجري في الجمهورية على أنه حصلت بعد حادث تشيرنوبيل زيادة في العيوب الخلقية للنمو. وبغرض الوقاية من العيوب الوراثية وضع في الجمهورية برنامج خاص لهذا الغرض.

١٠٣ - ولتحسين استقبال الحوامل في المستوصفات وتعزيز اهتمام النساء بالحماية السابقة للولادة، اعتمد في الجمهورية المرسوم رقم ٢٤٨ المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ بشأن تخصيص إعانة تشجيعية قدرها ٥٠ في المائة من الإعانة التي تعطى مرة واحدة عند الولادة للنساء المدرجات على لائحة الاستشارات في الأسابيع ال ١٢ الأخيرة من الحمل.

المادة ١٣

١٠٤ - دستور جمهورية بيلاروس (المواد ٣٣ و ٣٩ و ٤٤).

١٠٥ - واصلت الجمهورية في السنوات الأخيرة مسيرتها باتجاه تعزيز الأسرة وتحسين نظام الحماية القانونية لحقوق النساء في ميدان العلاقات الأسرية. وتم الاضطلاع بسياسة الدعم الاقتصادي للأسرة. ففي عام ١٩٩١ وحده اعتمد المجلس الأعلى لجمهورية بيلاروس مرسوم قرار "بشأن التدابير الإضافية لتحسين حماية الأمومة والطفولة" (٥ شباط/فبراير ١٩٩١)، ومرسوم قرار لمجلس وزراء جمهورية بيلاروس برقم ٢٤٨

بتاريخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ "بشأن التدابير الإضافية لتحسين حماية الأمومة والطفولة في جمهورية بيلاروس" ومرسوم قرار برقم ٤٨٢ بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ "بشأن تدابير تأمين الحماية الاجتماعية للسكان في ظروف تحرير الأسعار"، ومرسوم قرار برقم ٤٩٢ بتاريخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ "بشأن تدابير توسيع الحماية الطبيعية للطبقات السكانية ذات الدخل المحدود" (انظر الجدول ٢٨).

١٠٦ - وفيما يتعلق بالقانون الجديد لجمهورية بيلاروس "بشأن ضريبة الدخل المفروضة على المواطنين"، الذي اعتمد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، انخفض مبلغ الضريبة بالنسبة للأمهات الوحيدات، اللواتي يعلن طفلين وأكثر دون الثامنة عشرة، بنسبة ٣٠ في المائة على الدخل بكافة أنواعه، وكذلك بالنسبة للأرامل من الجنسين، ممن يعيلون طفلين أو أكثر دون الثامنة عشرة ولا يحصلون على معاش تقاعدي بسبب فقدان المعيل، بنسبة ٣٠ في المائة على الدخل بكافة أنواعه، وانخفض بالنسبة للوالد الوحيد الذي يعيل طفلاً معوقاً منذ الطفولة يقتضي عناية متواصلة، بنسبة ٣٠ في المائة على الدخل بكافة أنواعه، وبالنسبة للأبوين اللذين يعيلان ثلاثة أو أربعة أطفال دون الثامنة عشرة، بنسبة ٥٠ في المائة على الدخل بكافة أنواعه. ويعض من دفع الضريبة الوالدان اللذان يعيلان ستة أولاد أو أكثر دون الثامنة عشرة على الدخل بكافة أنواعه.

١٠٧ - وقد بدأ العمل بنظام جديد للحماية الاجتماعية للأسر التي تعيل الأطفال. فمُنذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، تشكل الإعانات المعطاة للأسر على الأطفال الذين دون سن الثالثة نسبة ١٢٠ في المائة من الحد الأدنى للأجور، ولمن يتراوح بين ٣ و ٦ سنوات - ٥ في المائة، ومن ٦ إلى ١٣ سنة - ٦٠ في المائة ومن ١٣ إلى ١٨ سنة ٧٠ في المائة. وتقرر صرف استحقاقات إضافية للأسر العديدة الأطفال.

١٠٨ - والمساواة بين الزوجين في العلاقات الأسرية منصوص عليها في دستور الجمهورية. فالزواج يقوم على الوفاق الطوعي بين المرأة والرجل. والدخول في الزواج لا ينعكس بأي درجة من الدرجات على الحقوق الدستورية للمرأة.

١٠٩ - ومن بين التدابير الخاصة الهادفة إلى كفالة المساواة في الحقوق بين الأب والأم في تنفيذ التزامات الوالدين، التي اتخذت في السنوات الأخيرة، منح الحق للأسرة للبقاء مؤقتاً على لائحة العجز عن العمل بسبب رعاية الطفل المريض، وذلك لأي عضو عامل في الأسرة. وهذا الحق منصوص عليه في المادة ١٦٧ من قانون الزواج والأسرة في جمهورية بيلاروس.

المادة ١٤

١١٠ - يعتبر الاستمرار في تطوير القطاع الإنتاجي دعامة أساسية في ضمان التوازن اللازم بين السكان الذكور والإناث في الريف. وبناء عليه، وضع "البرنامج الحكومي للنهوض بالقرية البيلاروسية" حتى نهاية فترة التسعينات لإجراء زيادة كبيرة في إنتاج السلع الغذائية وغير الغذائية، والخدمات المعيشية، وتلبية احتياجات السكان الريفيين في مؤسسات الأطفال في سن ما قبل الدراسة، وإجراء تحسين جذري لنظام

الخدمات الصحية والثقافية. وفي جميع الميادين المذكورة يعتبر عمل المرأة هو المسيطر، وبالتالي فإن مجال استخدام عمل المرأة في الريف سيزداد إلى حد كبير.

١١١ - ومن المقرر، في مشروع البرنامج الحكومي للتسعينات المتعلق بتحسين أوضاع المرأة وتعزيز الأسرة وحماية الأمومة والطفولة، اتخاذ مجموعة من التدابير لتوسيع نطاق الاعداد المهني والتقني للكوادر النسائية في المناطق الريفية. لذا يعتزم القيام، على أساس معاهد التدريب المهني والتقني القائمة وتلك التي يجري بناؤها حالياً، بزيادة عدد الفتيات اللواتي يتلقين التعليم في المهن المتصلة بتصنيع وتخزين وتسويق الإنتاج الزراعي.

١١٢ - وإلى جانب ذلك، يعتزم توسيع نطاق الاعداد المهني للفتيات من المناطق الريفية في معاهد التدريب المهني والتقني في المدن، وذلك بغية خدمة السكان الريفيين.

١١٣ - وفيما يتعلق بتطوير أشكال جديدة من الإدارة في الريف في مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق، بدأ العمل في الجمهورية في تعليم النساء مهناً متعددة الأوجه للعمل في المزارع والتعاونيات الأسرية. وبناء عليه، بدأ إعداد الفتيات لمهنة "ناظرة عزبة" في معهد جلابنسكي وليبلسكي المهنيين التقنيين.

١١٤ - وفي العديد من المدارس الزراعية تحصل الفتيات حالياً على مهنتين أو ثلاث في الوقت نفسه (مثلاً، عاملة في مختبر كيميائي، عاملة آلية لحلب البقر إلى ما غير ذلك)، مما ييسر حصولها على عمل.

١١٥ - واعتباراً من أول تموز/يوليه ١٩٩١ بدأ العمل في جمهورية بيلاروس بالقانون الذي اعتمده المجلس الأعلى بجمهورية بيلاروس "بشأن التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ذات الأولوية للقريّة والمجمع الزراعي الصناعي".

١١٦ - ووفقاً للمادة ٥ من هذا القانون، تضمن الدولة الحماية الاجتماعية للفلاحين، ورفع مستواهم المعيشي. ويعطى الريف أولوية بالمقارنة بالمدينة (بمراعاة عدد السكان) في تشييد بيوت سكنية ودور للطلبة ومؤسسات للتعليم الشعبي والثقافة والرياضة والصحة والضمان الاجتماعي والتجارة والخدمات المعيشية والمواصلات وكذلك تطوير الخدمات الطبية والتجارية وسواها من خدمات السكان.

١١٧ - وتعطى للمواطنين الذين يعيشون في الريف ائتمانات تساهلية لبناء بيوت سكنية فردية ذات ملاحق خارجية.

١١٨ - ووفقاً لهذا القانون تمنح مجموعة من التسهيلات لخبراء الميدان الاجتماعي العاملين في الريف (وهم بالدرجة الأولى من النساء).

١١٩ - ويمنح المتخصصون العاملون في المؤسسات الصحية والتعليم الشعبي والثقافة والرياضة والضمان الاجتماعي في الريف زيادة قدرها ٢٠ في المائة من الأجر (معدل التعريفة) بالمقارنة بالأمر الذي يدفع للمتخصصين العاملين في المدن.

١٢٠ - ويمكن أن تسن المجالس المحلية لنواب الشعب زيادات إضافية على الأجر لعاملتي المهن الأتفة الذكر حسب الموقع الإقليمي للمؤسسات التربوية والتعليمية والطبية والاجتماعية والثقافية وحسب مستوى النمو الاجتماعي والاقتصادي للمراكز السكنية، كما يمكن أن يستخدم نظام التعاقد للاستعانة بالخبرة.

١٢١ - ووفقا للمادة ٩ من هذا القانون، يمنح المواطنين القاطنون في المراكز الريفية ذات الأعمال الناقصة، وكذلك من يأتي إلى هذه المناطق للعمل في الزراعة والميدان الاجتماعي الريفي بدعوة من التعاونيات الريفية والمجالس الريفية لنواب الشعب التسهيلات التالية:

(أ) عند وصولهم، تقدم لهم بيوت سكنية مستقلة (شقق مع فناءات، تبنى أو تشتري على حساب الميزانية أو المؤسسة؛

(ب) تقدم لهم البيوت (الشقق ذات الفناءات، التي تبنى أو تشتري على حساب الميزانية، كملكية خاصة عند إقامتهم وعملهم في المؤسسة الريفية أو في الحقل الاجتماعي في القرية لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات؛

(ج) تخصص مساحة سكنية لإقامتهم الدائمة لمجمل فترة عملهم في الزراعة أو القطاع الاجتماعي.

١٢٢ - يضع مجلس وزراء جمهورية بيلاروس، أو أي هيئة تنوب عنه، قائمة بالمراكز الريفية التي توجد بها أماكن في حاجة إلى أيدي عاملة.

١٢٣ - كما يحدد هذا القانون التسهيلات المتعلقة مباشرة بالنساء العاملات في الريف:

(أ) استمرارية العطلة الأساسية السنوية لما يقل عن ٢٨ يوما تقويميا؛

(ب) يمنح يوم عطلة إضافي شهريا مع المحافظة على متوسط الأجر للمشتغلين مباشرة في الإنتاج الزراعي.

١٢٤ - ويعطى للنساء اللواتي عملن في المزارع الجماعية ومزارع الدولة وغيرها من المؤسسات الزراعية ممن وضعن خمسة أطفال أو أكثر ورعينهن لغاية سن السادسة عشرة، الحق في التعاقد بصرف النظر عن

السن في حالة مرور ما لا يقل عن ٢٠ سنة على مدة خدمتهن في الإنتاج الزراعي المباشر بما في ذلك مدة رعايتهن لأطفالهن، أو في حالة مرور ١٠ سنوات خدمة على الأقل بدون فترة الرعاية هذه.

١٢٥ - ووفقا للمادة ١٢ (البند "هـ") لقانون جمهورية بيلاروس "بشأن المعاش التقاعدي"، تمنح المعاشات التقاعدية بشروط تساهلية للنساء العاملات في حلب الأبقار (مشغلات آلات الحلب)، ولمن يعنين بالعجول والخنازير في المزارع الجماعية ومزارع الدولة وغيرها من المؤسسات الزراعية عند اتمامهن سن الخمسين وقضائهن ما لا يقل عن ٢٠ سنة من فترة الخدمة.

١٢٦ - ومن المقرر، وفقا لمشروع "البرنامج الحكومي للنهوض بالقرية البيلاروسية"، اتخاذ مجموعة من التدابير المتصلة بالحل الشامل لمسائل تنظيم وإقامة وتطوير المزارع. وإلى جانب منح المزارعين المبتدئين خدمات ائتمانية، يعتزم إقامة مزارع أسرية نموذجية ذات إمكانات آلية عالية. وسوف تمنح هذه المزارع على أساس تنافسي للعاملين المؤهلين ذوي الخبرات وبحيث تسد نفقات الإنتاج الزراعي. ويعتزم كذلك زيادة سرعة تنفيذ برنامج أعمال متعددة القطاعات لإنتاج الآلات الصغيرة، وكذلك الآلات والمعدات للمستأجرين والتعاونيات والمزارع التعاونية والخاصة، باستخدام الإمكانات الإنتاجية القائمة في الجمهورية، بما في ذلك الصناعة الدفاعية، وكذلك إنشاء مراكز لتأجير الجرارات والحصادات وسواها من الآلات، إلى جانب تقنيات ومعدات البناء لتجهيز الإنتاج الزراعي.

المادة ١٥

١٢٧ - (أ) دستور جمهورية بيلاروس (المادتان ٣٣ و ٥١)؛

(ب) القانون المدني في جمهورية بيلاروس (المادتان ٥١ و ٦٤).

المادة ١٦

١٢٨ - (أ) دستور جمهورية بيلاروس (المادتان ٥١ و ٦٤)؛

(ب) قانون الزواج والأسرة في جمهورية بيلاروس (المواد ٣ و ٤ و ١٥ و ١٦ و ٢١-١٩ و ٣٣ و ٥٩-٦١ و ٦٥-٦٧ و ٨٠ و ١٦٧).

١٢٩ - بموجب قانون جمهورية بيلاروس المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، أدخلت تعديلات على المادة ٣٣ من قانون الزواج والأسرة في جمهورية بيلاروس، وتنص على عدم جواز طلب الزوج فسخ الزواج بدون موافقة الزوجة لا إبان الحمل فحسب بل وفي غضون السنوات الثلاث الأولى من ولادة الطفل.

تقرير إحصائي

الجدول ١ - تعداد الرجال والنساء حسب الفئة العمرية في جمهورية بيلاروس

(بالآلاف في بداية العام)

عام ١٩٨٨		عام ١٩٨٧		
نساء	رجال	نساء	رجال	
٥ ٣٧٥,٣	٤ ٧١٤,٤	٥ ٣٥٤,٢	٤ ٦٨٨,٦	جميع السكان
				الفئات العمرية التالية منهم:
٤٠٥,٧	٤٢٢,٦	٤٠٥,٧	٤٢٢,٤	صفر - ٤
٣٧٥,٠	٣٨٨,٧	٣٦٩,٤	٣٨٣,٦	٥ - ٩
٣٥٧,٠	٣٧٠,٢	٣٥٦,٤	٣٧٢,٢	١٠ - ١٤
٣٥٥,٠	٣٥٤,٤	٣٥٧,٢	٣٥٤,٤	١٥ - ١٩
٣٦٨,٤	٣٧٠,٧	٣٨٥,٣	٣٨٩,٤	٢٠ - ٢٤
٤٣٢,١	٤٣٩,٨	٤٣٢,٤	٤٤١,٢	٢٥ - ٢٩
٤٠٠,٠	٣٩٩,٤	٣٨٨,٠	٣٨٧,٥	٣٠ - ٣٤
٣٦١,٤	٣٥٧,٢	٣٥٠,٧	٣٤٧,٣	٣٥ - ٣٩
٢٣٥,٢	٢٢٦,٧	٢٢٢,٤	٢١٢,٠	٤٠ - ٤٤
٣٢٣,٥	٢٩٢,١	٣٥١,١	٣١٥,٣	٤٥ - ٤٩
٣٣٩,٥	٢٨٨,٦	٣٤٢,٦	٢٨٦,٦	٥٠ - ٥٤
٣٦٩,٣	٢٩٢,٢	٣٦٤,٣	٢٩٠,٥	٥٥ - ٥٩
٣٤٠,٢	٢٠٦,٣	٣٣٤,٩	١٨٨,١	٦٠ - ٦٤
٢١٥,٧	١٠٩,١	١٨٣,٣	٩٤,٢	٦٥ - ٦٩
٤٩٧,٣	١٩٦,٤	٥١٠,٥	٢٠٣,٩	٧٠ سنة فأكثر
				الفئات التالية من التعداد العام للسكان:
١ ٢١٠,٨	١ ٢٥٨,١	١ ٢٠٣,٩	١ ٢٥٢,٩	صغار السن القادرون على العمل
٢ ٧٤٢,٠	٢ ٩٤٤,٥	٢ ٧٥٧,٣	٢ ٩٤٩,٥	القادرون على العمل
١ ٤٢٢,٥	٥١١,٨	١ ٣٩٣,٠	٤٨٦,٢	كبار السن القادرون على العمل

الجدول ٢ - النسبة المئوية للرجال والنساء حسب الفئة العمرية في جمهورية بيلاروس

(النسبة في بداية العام)

١٩٨٨		١٩٨٧		
نساء	رجال	نساء	رجال	
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	جميع السكان
				الفئات العمرية التالية منهم:
٧,٦	٩,٠	٧,٦	٩,٠	صفر - ٤
٧,٠	٨,٢	٦,٩	٨,٢	٥ - ٩
٦,٦	٧,٨	٦,٧	٧,٩	١٠ - ١٤
٦,٦	٧,٥	٦,٧	٧,٦	١٥ - ١٩
٦,٩	٧,٩	٧,٢	٨,٣	٢٠ - ٢٤
٨,٠	٩,٣	٨,١	٩,٤	٢٥ - ٢٩
٧,٤	٨,٥	٧,٢	٨,٣	٣٠ - ٣٤
٦,٧	٧,٦	٦,٥	٧,٤	٣٥ - ٣٩
٤,٤	٤,٨	٤,١	٤,٥	٤٠ - ٤٤
٦,٠	٦,٢	٦,٦	٦,٧	٤٥ - ٤٩
٦,٣	٦,١	٦,٤	٦,١	٥٠ - ٥٤
٦,٩	٦,٢	٦,٨	٦,٢	٥٥ - ٥٩
٦,٣	٤,٤	٦,٣	٤,٠	٦٠ - ٦٤
٤,٠	٢,٣	٣,٤	٢,٠	٦٥ - ٦٩
٩,٣	٤,٢	٩,٥	٤,٤	٧٠ سنة فأكثر
				الفئات التالية من التعداد العام للسكان:
٢٢,٥	٢٦,٧	٢٢,٥	٢٦,٧	صغار السن القادرون على العمل
٥١,٠	٦٢,٥	٥١,٥	٦٢,٩	القادرون على العمل
٢٦,٥	١٠,٨	٢٦,٠	١٠,٤	كبار السن القادرون على العمل

الجدول ٣ - النسبة المئوية للنساء من التعداد العام للسكان
حسب كل فئة عمرية في جمهورية بيلاروس

(النسبة في بداية العام)

١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	
٥٣,١	٥٣,١	٥٣,٢	٥٣,٢	٥٣,٣	٥٣,٣	جميع النساء
						الفئات العمرية التالية منهم:
٤٨,٦	٤٨,٧	٤٨,٨	٤٨,٩	٤٩,٠	٤٩,٠	صفر - ٤
٤٩,١	٤٩,١	٤٩,١	٤٩,١	٤٩,١	٤٩,١	٥ - ٩
٤٩,٣	٤٩,٢	٤٩,٢	٤٩,٢	٤٩,١	٤٨,٩	١٠ - ١٤
٤٩,٦	٤٩,٧	٤٩,٨	٤٩,٦	٥٠,٠	٥٠,٢	١٥ - ١٩
٥٠,٦	٥٠,٦	٥٠,٤	٥٠,٤	٤٩,٨	٤٩,٧	٢٠ - ٢٤
٥٠,٠	٤٩,٩	٤٩,٧	٤٩,٦	٤٩,٦	٤٩,٥	٢٥ - ٢٩
٤٩,٨	٤٩,٩	٤٩,٩	٤٩,٩	٥٠,٠	٥٠,٠	٣٠ - ٣٤
٥٠,٣	٥٠,٣	٥٠,٣	٥٠,٣	٥٠,٣	٥٠,٢	٣٥ - ٣٩
٥٠,٨	٥٠,٨	٥٠,٨	٥٠,٨	٥٠,٩	٥١,٢	٤٠ - ٤٤
٥١,٨	٥٢,٠	٥٢,٠	٥٢,١	٥٢,٥	٥٢,٧	٤٥ - ٤٩
٥٣,٧	٥٣,٩	٥٤,٠	٥٤,٠	٥٤,١	٥٤,٥	٥٠ - ٥٤
٥٥,٧	٥٥,٥	٥٥,٨	٥٥,٨	٥٥,٨	٥٥,٦	٥٥ - ٥٩
٥٧,٤	٥٨,٥	٥٩,٤	٦٠,٨	٦٢,٣	٦٤,٠	٦٠ - ٦٤
٦٦,٠	٦٦,٠	٦٦,٣	٦٦,١	٦٦,٤	٦٦,١	٦٥ - ٦٩
٧٢,٠	٧٢,٠	٧١,٨	٧١,٨	٧١,٧	٧١,٥	٧٠ سنة فأكثر
						الفئات التالية من التعداد العام للنساء:
٤٩,٠	٤٩,٠	٤٩,١	٤٩,١	٤٩,٠	٤٩,٠	صغار السن القادرات على العمل
٤٨,٤	٤٨,٥	٤٨,٤	٤٨,٣	٤٨,٢	٤٨,٣	القادرات على العمل
٧٠,٩	٧١,١	٧١,٨	٧٢,٥	٧٣,٥	٧٤,١	كبار السن القادرات على العمل

نسبة المتوسط السنوي من تعداد العمال والموظفين					
في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	
٥٣,٠	٥٣,٤	٥٢,٨	٥٢,٦	٥٢,٦	الاقتصاد الوطني كله
٥٠,٦	٥٣,٢	٥٢,٨	٥٢,٥	٥٢,٢	الصناعة
٣٧,٨	٤٠,٣	٤٠,٩	٤١,١	٤٢,٦	الزراعة (بدون المزارع الجماعية)
					بما في ذلك:
	٤٢,٣	٤٣,٠	٤٣,٠	٤٤,٩	المزارع الحكومية
٢١,٦	٢١,٠	٢٠,٦	٢٠,٣	١٩,٧	النقل
٢٠,٦	٢٢,١	٢١,٧	٢٢,٢	٢٣,٤	التشييد
٧٨,٨	٨٢,٦	٨٢,١	٨١,٩	٨٠,٥	التجارة وتوفير الأغذية، والإمداد والتموين والتسويق والتخزين
٨٢,٠	٨٢,٤	٨١,٣	٨١,٦	٨١,٦	الرعاية الصحية والتربية البدنية والضمان الاجتماعي
٧٨,٩	٧٦,٨	٧٦,٠	٧٥,٦	٧٥,٩	التعليم الوطني
٥٢,٩	٥٥,٢	٥٤,٢	٥٤,٧	٥٤,٧	العلم والخدمات العلمية
٨٦,٧	٨٨,١	٨٨,٢	٨٨,٢	٨٧,٠	الاثتمان والتأمين الحكومي
٦٤,٣	٦٢,٥	٦٣,١	٦٣,٦	٦٢,٥	جهاز إدارة الهيئات الوطنية والاقتصادية، وإدارة هيئات المنظمات التعاونية والعمومية
					بما في ذلك:
٦٥,٩	٦٤,١	٦٤,٨	٦٤,٢	٦٣,٤	جهاز إدارة الهيئات الوطنية

١٩٩٢		١٩٩١		١٩٩٠		١٩٨٩ ^(١)		
رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
٤ ٨٠١.٤	٥ ٤٣١.٥	٤ ٧٨٧.٩	٥ ٤٢٤.٦	٤ ٧٨٣.٨	٥ ٤٢٧.٦	٤ ٧٤٩.٢	٥ ٤٠٢.٥	جميع السكان
								الفئات العمرية التالية منهم:
٣٨٨.٧	٣٦٧.٩	٤٠٦.٤	٣٨٦.٣	٤١٦.٥	٣٩٦.٧	٤١٨.٦	٤٠٠.٦	صفر - ٤
٤٢٤.٤	٤٠٩.٢	٤١٥.٦	٤٠١.٢	٤١٠.٣	٣٩٦.٠	٤٠٠.٥	٣٨٦.٤	٥ - ٩
٣٨٣.١	٣٧١.٩	٣٧٨.٨	٣٦٦.٩	٣٧٤.٥	٣٦٣.٠	٣٧١.٢	٣٥٩.٨	١٠ - ١٤
٣٦٦.٦	٣٦١.٠	٣٦٦.١	٣٦٢.٣	٣٦٢.٦	٣٦٠.٢	٣٥٦.٠	٣٥٠.٩	١٥ - ١٩
٣٢٢.٥	٣٤١.١	٣٣٤.٦	٣٤٢.٣	٣٤٢.٧	٣٤٨.٢	٣٤٩.٩	٣٥٦.٠	٢٠ - ٢٤
٣٨٤.٨	٣٨٤.٦	٤٠١.٧	٣٩٩.٨	٤٢١.٩	٤١٧.٠	٤٣٢.٠	٤٢٥.٢	٢٥ - ٢٩
٤٤١.٦	٤٣٨.٦	٤٣٦.٨	٤٣٤.٥	٤٢٩.٤	٤٢٧.١	٤١٩.١	٤١٨.٠	٣٠ - ٣٤
٣٨٣.٤	٣٨٨.٥	٣٧٢.٥	٣٧٦.٧	٣٦٥.٦	٣٦٩.٥	٣٦٠.٧	٣٦٤.٨	٣٥ - ٣٩
٣٣٦.٨	٣٤٧.٥	٣١٦.٧	٣٢٧.٢	٢٨٦.٢	٢٩٥.٧	٢٥٨.٧	٢٦٧.٢	٤٠ - ٤٤
٢٠٣.٠	٢١٨.٠	٢٠٩.٩	٢٢٧.١	٢٣٤.٤	٢٥٤.٣	٢٥٨.٣	٢٨١.٦	٤٥ - ٤٩
٢٩٤.١	٣٤٠.٦	٣٠٤.٩	٣٥٦.٣	٣٠٨.٥	٣٦١.٦	٣٠١.٠	٣٥٣.٢	٥٠ - ٥٤
٢٦٢.٠	٣٢٩.٢	٢٥٧.١	٣٢٠.٥	٢٦٧.٣	٣٣٧.٣	٢٧٨.٠	٣٥٠.٣	٥٥ - ٥٩
٢٥٥.٦	٣٤٤.٨	٢٥٣.٥	٣٥٦.٩	٢٢٩.٤	٣٥٠.٥	٢٢٧.٦	٣٥٢.٧	٦٠ - ٦٤
١٥٧.١	٣٠٥.٥	١٤٣.٤	٢٧٨.٣	١٣٣.٠	٢٦١.٧	١٢١.٨	٢٣٧.٥	٦٥ - ٦٩
١٨٧.٧	٤٨٣.١	١٨٩.٩	٤٨٨.٣	١٩١.٥	٤٨٨.٨	١٩٥.٩	٤٩٨.٣	٧٠ سنة فأكثر
								الفئات العمرية التالية من التعداد العام للسكان:
١ ٢٧١.١	١ ٢٢١.٨	١ ٢٧٤.٦	١ ٢٢٦.٧	١ ٢٧٥.٣	١ ٢٢٨.٠	١ ٢٦٤.٥	١ ٢١٨.١	صغار الشباب القادر على العمل
٢ ٩٢٩.٩	٢ ٧٤٧.١	٢ ٩٢٦.٥	٢ ٧٥٣.٩	٢ ٩٤٤.٦	٢ ٧٦١.٣	٢ ٩٣٩.٥	٢ ٧٤٥.٦	القادرون على العمل
٦٠٠.٤	١ ٤٦٢.٦	٥٨٦.٨	١ ٤٤٤.٠	٥٦٣.٩	١ ٤٣٨.٣	٥٤٥.٣	١ ٤٣٨.٨	الكبار القادرون على العمل

١٩٩٢		١٩٩١		١٩٩٠		١٩٨٩		
نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	جميع السكان
								الفئات العمرية التالية منهم:
٦,٨	٨,١	٧,١	٨,٥	٧,٣	٨,٧	٧,٤	٨,٨	صفر - ٤
٧,٥	٨,٨	٧,٤	٨,٧	٧,٣	٨,٦	٧,٢	٨,٤	٥ - ٩
٦,٨	٨,٠	٦,٨	٧,٩	٦,٧	٧,٨	٦,٧	٧,٨	١٠ - ١٤
٦,٦	٧,٧	٦,٧	٧,٦	٦,٦	٧,٦	٦,٥	٧,٥	١٥ - ١٩
٦,٣	٦,٩	٦,٣	٧,٠	٦,٤	٧,٢	٦,٦	٧,٤	٢٠ - ٢٤
٧,١	٨,٠	٧,٤	٨,٤	٧,٧	٨,٨	٧,٩	٩,١	٢٥ - ٢٩
٨,١	٩,٢	٨,٠	٩,٠	٧,٩	٩,٠	٧,٧	٨,٨	٣٠ - ٣٤
٧,٢	٨,٠	٦,٩	٧,٨	٦,٨	٧,٦	٦,٨	٧,٦	٣٥ - ٣٩
٦,٤	٧,٠	٦,٠	٦,٦	٥,٤	٦,٠	٤,٩	٥,٥	٤٠ - ٤٤
٤,٠	٤,٢	٤,٢	٤,٤	٤,٧	٤,٩	٥,٢	٥,٤	٤٥ - ٤٩
٦,٣	٦,١	٦,٦	٦,٤	٦,٧	٦,٤	٦,٥	٦,٣	٥٠ - ٥٤
٦,١	٥,٥	٥,٩	٥,٤	٦,٢	٥,٦	٦,٥	٥,٩	٥٥ - ٥٩
٦,٣	٥,٣	٦,٦	٥,٣	٦,٥	٥,٠	٦,٥	٤,٨	٦٠ - ٦٤
٥,٦	٣,٣	٥,١	٣,٠	٤,٨	٢,٨	٤,٤	٢,٦	٦٥ - ٦٩
٨,٩	٣,٩	٩,٠	٤,٠	٩,٠	٤,٠	٩,٢	٤,١	٧٠ سنة فأكثر
								الفئات العمرية التالية من التعداد العام للسكان:
٢٢,٥	٢٦,٥	٢٢,٦	٢٦,٦	٢٢,٦	٢٦,٧	٢٢,٦	٢٦,٦	صغار السن القادرون على العمل
٥٠,٦	٦١,٠	٥٠,٨	٦١,١	٥٠,٩	٦١,٥	٥٠,٨	٦١,٩	القادرون على العمل
٢٦,٩	١٢,٥	٢٦,٦	١٢,٣	٢٦,٥	١١,٨	٢٦,٦	١١,٥	كبار السن القادرون على العمل

(أ) في هذا الجدول والجدول التالية المتعلقة بالتعداد في ١٢ كانون الثاني/يناير.

الجدول ٤ - مستوى التعليم بين الرجال والنساء في

جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

بما في ذلك						لكل ١٠٠٠ شخص من الجنسين الذين يصلون إلى التعليم العالي والثانوي (الكامل وغير الكامل)		
تعليم ثانوي غير كامل		الذين لم يتموا التعليم العالي (الثانوي العام والمتخصص)		الذين أتموا التعليم العالي				
نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	
<u>جميع السكان من سن</u>								
<u>١٥ سنة فأكثر:</u>								
١٨٩	٢٦٩	٣٤٤	٣٧٢	٦٣	٧٨	٥٩٦	٧١٩	١٩٧٩
١٥١	١٨٨	٤٦٨	٥٢٦	١٠٣	١١٤	٧٢٢	٨٢٨	١٩٨٩
<u>السكان العاملون:</u>								
١٩٢	٢٥٣	٤٦٣	٤٢٨	٩٣	٩٨	٧٤٨	٧٧٩	١٩٧٩
١١٦	١٤٧	٦٤١	٦٠٨	١٤٩	١٢٨	٩٠٦	٨٩٣	١٩٨٩

الجدول ٥ - توزيع النساء من سن ١٦ سنة فأكثر المتزوجات أو في سن
الزواج في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان بالآلاف)

١٩٧٩					
المتزوجات	اللائحي لم يتزوجن أبدا	الأرامل	المطلقات، المنفصلات	غير المبيّن حالتهم الزوجية	
					<u>جميع النساء من سن</u>
٢ ٣٢١,٢	٦٧٥,٠	٧٤٤,٥	١٩٦,٨	٥,٧	<u>١٦ سنة فأكثر</u>
٢٧,٥	٣١١,٤	٠,١	٠,٦	٠,٦	١٩-١٦
٢٣٥,٤	١٦٢,٩	٠,٩	٩,٩	١,١	٢٤-٢٠
٢٩٣,٤	٤٣,٧	٢,٤	٢٠,١	٠,٤	٢٩-٢٥
٤٧٣,١	٢٨,٣	١٢,٦	٤٥,٠	٠,٣	٣٩-٣٠
٥٩١,٧	٣٨,٣	٤٦,٧	٥٧,١	٠,٤	٤٩-٤٠
٤٢٨,٤	٤٨,٦	١٢٠,٥	٤٤,٧	٠,٤	٥٩-٥٠
٢٧١,٣	٤١,٥	٥٦٠,٧	١٩,٣	١,٩	٦٠ سنة فأكثر
١٩٨٩					
المتزوجات	اللائحي لم يتزوجن أبدا	الأرامل	المطلقات، المنفصلات	غير المبيّن حالتهم الزوجية	
					<u>جميع النساء من سن</u>
٢ ٥٨٢,٨	٥٩١,٨	٧٣٨,٦	٢٦٥,٠	٦,٢	<u>١٦ سنة فأكثر</u>
٢٧,٦	٢٥٠,٥	٠,٢	٠,٦	٠,٨	١٩-١٦
٢١٧,٩	١٢٧,١	٠,٧	٩,٦	٠,٧	٢٤-٢٠
٣٤٨,٥	٥٠,٢	٢,٢	٢٣,٨	٠,٦	٢٩-٢٥
٦٦٠,٠	٤٣,٦	١٢,٠	٦٦,٧	٠,٥	٣٩-٣٠
٤٣٣,٨	١٩,٠	٣٣,٥	٦١,٩	٠,٥	٤٩-٤٠
٥٠٠,٣	٣٣,٤	١٠٩,٢	٥٩,٨	٠,٧	٥٩-٥٠
٣٩٤,٧	٦٨,٠	٥٨٠,٨	٤٢,٦	٢,٤	٦٠ سنة فأكثر

الجدول ٦ - توزيع النساء المتزوجات في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان بالنسبة)

١٩٨٩				١٩٧٩				
المطلقات والمنفصلات	الأرامل	المتزوجات	اللائي لم يتزوجن أبدا	المطلقات والمنفصلات	الأرامل	المتزوجات	اللائي لم يتزوجن أبدا	
								جميع النساء من سن ١٦
٦,٣	١٧,٧	٦١,٧	١٤,٢	٥,٠	١٨,٩	٥٨,٩	١٧,١	سنة فأكثر
٠,٢	٠,٠	٩,٩	٨٩,٦	٠,٢	٠,٠	٨,١	٩١,٥	١٩-١٦
٢,٧	٠,٢	٦١,٢	٣٥,٧	٢,٤	٠,٢	٥٧,٤	٣٩,٧	٢٤-٢٠
٥,٦	٠,٥	٨٢,٠	١١,٨	٥,٦	٠,٧	٨١,٥	١٢,١	٢٩-٢٥
٨,٥	١,٥	٨٤,٣	٥,٦	٨,١	٢,٢	٨٤,٥	٥,١	٣٩-٣٠
١١,٣	٦,١	٧٩,١	٣,٥	٧,٨	٦,٤	٨٠,٦	٥,٢	٤٩-٤٠
٨,٥	١٥,٥	٧١,١	٤,٨	٦,٩	١٨,٧	٦٦,٧	٧,٦	٥٩-٥٠
٣,٩	٥٣,٤	٣٦,٣	٦,٢	٢,٢	٦٢,٧	٣٠,٣	٤,٦	٦٠ سنة فأكثر

الجدول ٧ - المتزوجات والمطلقات والمعامل العام
للزواج والطلاق في جمهورية بيلاروس

كل ألف من السكان		عدد حالات الطلاق	عدد الزيجات	السنوات
حالات الطلاق	الزيجات			
٣,٠	١٠,١	٣٠ ٥٠٧	١٠٢ ٠٥٣	١٩٨٧
٣,٢	٩,٤	٣٢ ١١١	٩٦ ٠٦٤	١٩٨٨
٣,٤	٩,٦	٣٤ ٥٧٣	٩٧ ٩٢٩	١٩٨٩
٣,٤	٩,٧	٣٤ ٩٨٦	٩٩ ٢٢٩	١٩٩٠
٣,٧	٩,٢	٣٧ ٨٠٢	٩٤ ٧٦٠	١٩٩١
٣,٩	٧,٧	٣٩ ٩٠٤	٧٩ ٨١٣	١٩٩٢

الجدول ٨ - عدد المواليد والمعامل العام للمواليد في
جمهورية بيلاروس

عدد المواليد لكل ١ ٠٠٠ من السكان	عدد المواليد	السنوات
١٦,١	١٦٢ ٩٣٧	١٩٨٧
١٦,١	١٦٣ ١٩٣	١٩٨٨
١٥,٠	١٥٣ ٤٤٩	١٩٨٩
١٣,٩	١٤٢ ١٦٧	١٩٩٠
١٢,٩	١٣٢ ٠٤٥	١٩٩١
١٢,٤	١٢٧ ٩٧١	١٩٩٢

الجدول ٩ - عدد وحجم الأسرة في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

النسبة من العدد الكلي		عدد الأسر (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
١٠٠	١٠٠	٢ ٧٩٦,١	٢ ٥٢٧,٣	<u>جميع الأسر</u> بما في ذلك الأسر المكونة من:
٣٤,٨	٣١,٩	٩٧١,٧	٨٠٦,٠	فردين
٢٧,٤	٢٩,٢	٧٦٦,١	٧٣٧,٢	٣ أفراد
٢٦,٧	٢٥,١	٧٤٧,٧	٦٣٣,٩	٤ أفراد
٧,٦	٩,٢	٢١٢,٤	٢٣٢,٨	٥ أفراد
٢,٤	٣,١	٦٦,٤	٧٨,١	٦ أفراد
١,١	١,٥	٣١,٨	٣٩,٣	٧ أفراد فأكثر
-	-	٣,٢	٣,٣	متوسط حجم الأسرة (أفراد الأسرة الذين يعيشون معا)

الجدول ١٠ - عدد الأسر غير الكاملة في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

النسبة من العدد الكلي		الأسر غير الكاملة (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
١٠٠	١٠٠	٣٣٨,٨	٢٩٩,٢	<u>الأسر غير الكاملة</u> بما في ذلك الأسر المكونة من:
٨٢,٦	٨٢,٤	٢٧٩,٩	٢٤٦,٦	أم وأطفال
٦,٩	٦,٢	٢٣,٤	١٨,٦	أب وأطفال
٩,٦	١٠,٦	٣٢,٥	٣١,٦	أم وأطفال مع أمها أو أبيها
٠,٩	٠,٨	٣,٠	٢,٤	أب وأطفال مع أمه أو أبيه

الجدول ١١ - عدد الأطفال الذين ولدتهم نساء غير مسجلات في سجل
الزواج في جمهورية بيلاروسيا

عدد الأطفال الذين ولدتهم نساء غير مسجلات في سجل الزواج	النسبة المئوية للأطفال الذين ولدتهم نساء غير مسجلات في سجل الزواج من التعداد العام للمواليد	
١٢ ١٨٥	٧,٥	١٩٨٧
١٢ ٨١٣	٧,٩	١٩٨٨
١٢ ١٨٦	٧,٩	١٩٨٩
١٢ ١٣١	٨,٥	١٩٩٠
١٢ ٤٢٠	٩,٤	١٩٩١
١٢ ٥٣١	٩,٨	١٩٩٢

الجدول ١٢ - عدد النساء اللاتي لديهن عدة أطفال ويحصلن على
معونة شهرية حكومية في جمهورية بيلاروس

(في نهاية السنة، بالفرد)

١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	العدد الكلي للأمهات اللاتي لديهن عدة أطفال
٢٢ ٩٦٠	٢٣ ٥٤٩	٢٣ ٧٥٢	٢٣ ٣٠٢	بما في ذلك:
١٣ ٣٥٩	١٣ ٦٤٠	١٢ ٥٤٤	١٢ ٣٧٦	أمهات لديهن أربعة أطفال
٥ ٨١٤	٦ ٠٩٨	٦ ٧٣٨	٦ ٥٦٦	أمهات لديهن خمسة أطفال
٢ ٠٨٠	٢ ١٣٦	٢ ٣٧٧	٢ ٣٠٥	أمهات لديهن ستة أطفال
١ ٢١٤	١ ١٨٢	١ ٥٠٧	١ ٤٩٢	أمهات لديهن ٧ - ٨ أطفال
٣٣٨	٣٣٦	٣٧٢	٣٧٤	أمهات لديهن ٩ - ١٠ أطفال
١٥٥	١٥٧	٢١٤	١٨٩	أمهات لديهن ١١ طفلاً فأكثر

الجدول ١٣ - توزيع النساء حسب مصدر الرزق
في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

نسبة النساء ممن لديهن مصادر للرزق من العدد الكلي للنساء		النسبة من العدد الكلي		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٥٣,٢	٥٣,٦	١٠٠	١٠٠	٥ ٤٠٢,٥	٥ ١١١,٣	النساء
٤٨,٨	٥٠,٠	٤٧,٨	٤٨,٧	٢ ٥٨٢,٨	٢ ٤٩١,٦	العاملات في الاقتصاد الوطني (باستثناء العاملات في القطاع الخاص)
٥٠,٥	٥٢,٠	٢,٦	٢,٥	١٣٩,٨	١٣٠,٤	الحاصلات على منح دراسية
٦٩,٦	٦٨,٤	٢٤,٥	٢١,٣	١ ٣٢٠,٨	١ ٠٨٧,٨	أصحاب المعاشات ممن يحصلن على معونات وغيرهن ممن يحصلن على ضمان اجتماعي حكومي
٥٠,٧	٥١,٧	٢٥,١	٢٧,٤	١ ٣٥٦,٠	١ ٣٩٧,٠	العاملات في القطاع الخاص
٤٣,٨	٥٩,٢	-	٠,١	٣,١	٤,٥	مصادر أخرى للرزق ومصادر غير مبيّنة

الجدول ١٤ - توزيع النساء حسب فروع الاقتصاد الوطني
في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

النسبة المئوية لأعمال النساء من تعداد العام للأعمال		النسبة من العدد الكلي		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٤٨,٨	٥٠,٠	١٠٠	١٠٠	٢ ٥٨٢,٨	٢ ٤٩١,٦	النساء القائمات بأعمال (باستثناء القائمات بأعمال في القطاع الخاص)
						بما في ذلك:
٤٣,٤	٤٦,٣	٦٧,٣	٧٣,٠	١ ٧٣٦,٨	١ ٨١٩,٨	أعمال في فروع الانتاج المادي
						ومن بينها:
٤٨,٦	٤٨,٦	٣١,٠	٢٨,٤	٨٠٠,١	٧٠٦,٩	الصناعة

النسبة المئوية لأعمال النساء من تعداد العام للأعمال		النسبة من العدد الكلي		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٣٥,٧	٤٦,٤	١٤,٦	٢٤,٢	٣٧٦,٧	٦٠٣,٥	الزراعة
٢٢,٣	٢٣,٥	٢,٦	٢,٦	٦٦,٩	٦٥,٤	النقل
٦٤,٩	٦٨,٢	١,٦	١,٧	٤٠,٨	٤١,٦	الاتصالات
٢٢,٥	٢٤,٩	٤,٠	٤,٤	١٠٣,٨	١٠٩,٤	التشييد
٨٢,٨	٨٣,٢	١١,٤	١٠,٥	٢٩٤,٧	٢٦١,٧	التجارة وتوفير الأغذية
٤٥,٨	٤٧,٢	٠,٥	٠,٣	١٢,٨	٨,٥	إمداد وتموين اللوازم والتسويق
٥١,٤	٥٢,٢	٠,٢	٠,٢	٥,٦	٥,٨	التخزين
٧٩,٨	٠٠٠	٠,٦	٠٠٠	١٦,٢	٠٠٠	دائرة الإعلام والحاسوب
٦٥,٨	٦٤,١	٣٢,٤	٢٦,٩	٨٣٧,٨	٦٦٩,٦	أعمال في فروع غير إنتاجية ومن بينها:
٤٥,٤	٤٩,٢	١,٨	١,٣	٤٦,٠	٣١,٧	إدارة المساكن البلدية
٧٢,٣	٦٩,٥	١,٣	١,٢	٣٢,٥	٢٩,٦	إدارة خدمات المستهلكين
٨٠,٨	٨١,٣	٧,٩	٦,٦	٢٠٣,٨	١٦٥,٠	الرعاية الصحية والتربية البدنية والضمان الاجتماعي
٧٩,٨	٧٦,٨	١٣,٠	١٠,٠	٣٣٥,٠	٢٤٩,٣	التعليم الوطني
٦٩,٦	٧١,٦	١,٧	١,٥	٤٣,٩	٣٧,٨	الثقافة والفنون
٥١,٣	٥٠,١	٢,٤	٢,٠	٦٣,١	٥٠,٢	العلم والمرافق العلمية
٨٧,٩	٨٣,١	٠,٩	٠,٧	٢٥,٥	١٨,٢	الائتمان ونظام التأمين
٣٦,٧	٣٧,٤	٣,٤	٣,٥	٨٨,٠	٨٧,٩	الإدارة والمنظمات العامة ^(أ)

(أ) بما في ذلك أعضاء الأحزاب.

الجدول ١٥ - توزيع النساء حسب الوظائف في جمهورية بيلاروس

(بيانات إحصاءات السكان)

نسبة النساء من التعداد العام ممن يشغلن وظائف محددة		النسبة من الكل		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٤٨,٨	٥٠,٠	١٠٠	١٠٠	٢ ٥٨٢,٨	٢ ٤٩١,٦	العدد الكلي للنساء ممن يشغلن وظائف محددة ومن بينهن:
٥٠,٠	٤٣,٥	٠,٢	٠,٢	٦,٦	٤,٣	رئيسيات هيئات إدارية حكومية وفروعها الأساسية
٤٠,١	٣٢,٥	٠,٣	٠,٢	٧,٢	٤,١	رئيسيات منظمات عامة وفروعها الأساسية ^(١)
٢٧,٠	٢٧,٣	١,١	٠,٨	٢٨,٤	٢١,١	رئيسيات مشاريع ومنظمات (في الصناعة، والتشييد والزراعة والحراجة، والنقل والاتصالات) وفروعها الأساسية
٤٨,٢	٤٥,٦	٨,٩	٧,١	٢٢٩,١	١٧٨,٢	متخصصات في الهندسة التقنية
٤٣,٩	٤١,٤	٠,٦	٠,٦	١٦,٤	١٤,٨	مهندسات زراعات، خبيرات في علم الحيوان، طبيبات بيطريات خبيرات في الحراجة
٨٧,٧	٨٧,٣	٥,١	٤,٠	١٣١,٦	٩٩,٨	عاملات طبيات
٧٣,٨	٦٩,٢	٨,٨	٦,٤	٢٢٧,٢	١٦٠,٤	عضوات هيئات علمية، مدرسات، مربيات
٣٩,٨	٣٩,٢	٠,٤	٠,٣	١٠,٢	٧,٦	رئيسيات مؤسسات للبحوث العلمية، رئيسيات منظمات للبحث والتنقيب، عضوات هيئات علمية (باستثناء معلمات المعاهد التعليمية العليا)
٤٢,٤	٤٢,٩	٠,٣	٠,٢	٧,٣	٥,٧	مدرسات معاهد تعليمية عليا
٤٣,٦	٣٠,٠	٠,٢	٠,١	٤,١	٢,٥	رئيسيات معاهد تعليمية ودورات دراسية
٧٩,٢	٧٦,٧	٤,٣	٣,٧	١١٠,٢	٩٢,٥	معلمات مدارس ابتدائية وإعدادية وثانوية ودورات دراسية
٣٩,٦	٣٢,٥	٠,٢	٠,١	٥,٤	٣,٥	معلمات ومدربات في التدريب الصناعي
٢٧,٦	٢٣,١	٠,١	٠,١	٤,٠	٢,٨	معلمات ومرشدات في التربية البدنية والرياضة، مدربات
٩٧,٦	٩٧,٠	٣,٣	١,٨	٨٥,٨	٤٥,٧	مديرات ديار أطفال ورياض أطفال، مربيات في ديار أطفال ورياض أطفال والمدارس الداخلية
٥٨,٨	٥٥,٠	٠,١	٠,١	٣,٥	٢,٩	عاملات كتابة وطباعة
٨١,٩	٨٢,٦	١,٢	١,٠	٣٠,٢	٢٤,٣	مثققات - مربيات
٤١,٩	٣٨,٦	٠,٣	٠,٢	٧,٣	٤,٣	عاملات في الفنون

نسبة النساء من التعداد العام ممن يشغلن وظائف محددة		النسبة من الكل		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٥٢,٩	٥١,٠	٠,٢	٠,١	٤,١	٢,٥	ممثلات، مخرجات، مؤلفات موسيقى، قائدات أوركسترا
٣٢,٥	٢٦,٨	٠,١	٠,١	٢,٨	١,٤	رسامات ونحاتات
٤٧,٦	٤١,٥	٠,١	٠,١	٣,٥	٢,٢	موظفات قانونيات
٧٦,٦	٧١,٤	٢,٣	١,٨	٥٩,١	٤٥,٤	عاملات في ميدان التجارة وتوفير الأغذية والتخزين، والإمداد والتسويق
٩٠,٩	٨٨,٦	٨,٦	٧,٤	٢٢٢,٢	١٨٤,١	عاملات في مجال التخطيط والحسابات
٩٠,٦	٨٧,٣	٢,٠	١,٥	٥٢,٤	٣٦,٧	خبيرات في الاقتصاد والإحصاء
٩٣,٣	٨٩,١	٢,٠	١,٧	٥١,٢	٤١,٣	عاملات في المكاتب، موظفات في ميدان الإنتاج الصناعي
٦٧,٨	٧١,٠	٠,٣	٠,٢	٦,٧	٤,٩	عاملات في مشاريع ومنظمات إدارة المساكن البلدية وإدارة خدمات المستهلكين
٣٢,٢	٣٨,٣	٠,٢	٠,٢	٥,٢	٤,٤	عاملات في المعادن وسبك المعادن وفحم الكوك
١٦,٥	١٦,٤	٥,١	٤,٤	١٣٠,٦	١١٠,٣	عاملات في الهندسة الميكانيكية والصناعات المعدنية
٥٥,٢	٥٦,٢	٠,٨	٠,٧	٢٠,٣	١٦,٦	كيميائيات
٤٢,٤	٤٨,٩	٠,٥	٠,٦	١٣,٦	١٤,٦	عاملات في إنتاج مواد البناء والزجاج والخزف والفخار
٢٢,٧	٢٨,٠	٠,٥	٠,٧	١٣,٩	١٦,٨	عاملات في الصناعات الخشبية
٦١,٩	٨٦,٢	٠,١	٠,١	٢,١	٢,٥	عاملات في صناعة الورق والكرتون
٧٥,٤	٧٥,٠	٠,٣	٠,٢	٨,٠	٥,٨	كاتبات آلة ناسخة
٨٧,٤	٨٩,٥	٢,١	٢,١	٥٣,٥	٥٢,٠	عاملات في صناعة المنسوجات
٩٧,٠	٩٧,٠	٣,٩	٣,٨	١٠٠,٩	٩٥,٦	عاملات حياكة
٧٢,٦	٧٥,٦	٠,٢	٠,٢	٤,٧	٤,٣	عاملات في صناعة الجلود والفراء
٦٧,٩	٦٤,٢	٠,٤	٠,٣	٩,٨	٧,٦	عاملات أحذية
٨٠,٤	٨٣,٩	١,١	١,١	٢٩,٦	٢٧,٧	عاملات في صناعات الأحذية
١٧,٠	٢٤,٧	١,٥	٢,١	٣٩,٤	٥١,٧	عاملات بناء
٦٢,٨	٧٠,٢	١,١	١,٣	٢٧,٨	٣٢,٥	عاملات طلاء وورق جدران
٤١,٦	٥٢,٦	٩,٩	٢٠,٦	٢٥٦,٧	٥١٤,٢	عاملات زراعيات
٥٨,٣	٦٤,٨	٤,٠	١٤,٢	١٠٤,٣	٣٥٣,٢	عاملات في زراعة النباتات

نسبة النساء من التعداد العام ممن يشغلن وظائف محددة		النسبة من الكل		عدد النساء (بالآلاف)		
١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	١٩٨٩	١٩٧٩	
٢٦,٩	٣١,٩	٠,٣	٠,٥	٨,٥	١٢,٢	عاملات في السكك الحديدية
٢,١	٢,٥	٠,٣	٠,٣	٧,٧	٨,٣	عاملات في النقل البري والنقل الكهربائي في المدن
٠,٦	٠,٧	٠,١	٠,١	٢,٢	٢,٢	سافقات سيارات وحافلات
٣٧,٢	٤٨,٢	٠,١	٠,١	١,٥	١,٣	سافقات ترام وحافلات وحافلات كهربائية، وميكانيكيات للقاطرات الكهربائية في الأنفاق
٨٨,٢	٨٩,٠	١,٠	١,٢	٢٧,٠	٢٩,٢	عاملات اتصالات
٩٦,٨	٩٧,٣	٧,٠	٦,٤	١٨٠,١	١٥٩,٧	عاملات في التجارة وتوفير الأغذية
٩٠,٨	٩٢,٨	٥,٧	٥,٣	١٤٥,٨	١٣٣,٠	عاملات في إدارة المساكن البلدية وإدارة خدمات المستهلكين
٤٥,٥	٣٧,٠	٠,١	٠,١	٢,٥	٢,٢	عارضات أفلام
٩٧,١	٩٧,٢	٢,٨	٢,٥	٧١,٤	٦٢,٢	عاملات مستشفيات وممرضات
٩١,٨	٩٥,٣	٠,٧	٠,٥	١٦,٧	١٢,٣	مشغلات حواسيب وآلات حاسبة إلكترونية
٤٥,٧	٤٩,٠	١,٣	١,٢	٣٤,١	٣٠,٠	حارسات وخفريات
٩٢,٣	٩٠,٦	٠,٩	٠,٨	٢٢,٥	٢٠,٨	عاملات مختبرات وعاملات في التنقيب الجيولوجي وأعمال المسح

(أ) بما في ذلك مديرات ومرشدات في المنظمات الحزبية.

الجدول ١٦ - تعداد المتوسط السنوي للنساء العاملات في
الزراعة

في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣	تعداد المتوسط السنوي للنساء (بالآلاف)				
	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	
٢ ١٣٥,٣	٢ ٢٦٣,٩	٢ ٢٧٧,٢	٢ ٢٧١,٢	٢ ٢٧٤,٦	الاقتصاد الوطني كله
٧١٧,٧	٧٩٢,٩	٨٠٥,١	٨٠١,٦	٧٩٨,٨	الصناعة
١٠٢,١	١٥٥,٣	١٦٧,١	١٧٦,١	١٩٢,٩	الزراعة (بدون المزارع الجماعية)
	١٣١,٢	١٤٢,٧	١٥١,٤	١٦٧,٥	بما في ذلك: المزارع الحكومية
٦٢,٥	٦٤,١	٦٢,٨	٦٦,٠	٦٩,٣	النقل
٨٧,٧	١٠٢,٢	١٠٤,٤	١٠٢,٩	٩٧,٣	التشييد
٢٩٨,٦	٣٠٣,٩	٣٠١,٣	٢٩٦,٦	٣٠١,٠	التجارة وتوفير الأغذية والإمداد والتموين والتسويق والتخزين
٢٢٨,٦	٢١٥,٥	٢١١,٤	٢٠٥,٥	١٩٩,٦	الرعاية الصحية والتربية البدنية والضمان الاجتماعي
٣٣٦,٧	٣١٢,٧	٣٠٨,٤	٣٠١,٩	٢٩١,٧	التعليم الوطني
٣٧,٠	٥٦,٢	٥٥,٧	٥٧,٥	٥٨,٥	العلم والمرافق العلمية
٢٨,٩	٢٥,٣	٢٤,٩	٢٤,٠	٢٣,٧	الاتئمان والتأمين الحكومي
٤٥,٦	٤٠,٣	٣٩,٥	٤٤,٥	٤٧,٣	جهاز إدارة الهيئات الوطنية والاقتصادية، وإدارة هيئات المنظمات التعاونية والعمومية
٣٤,٩	٢٩,٧	٢٩,٠	٣٠,٦	٣٢,٢	بما في ذلك: جهاز إدارة الهيئات الوطنية

الجدول ١٧ - عدد النساء المتخصصات الحاصلات على
تعليم عالي وثانوي متخصص العاملات
في الاقتصاد الوطني

(وفقاً لبيانات سجلت في حينها)
(بالآلاف)

في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر			
في ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٣	١٩٨٩	١٩٨٧	
٨٨٣,٢	٨٨٩,٢	٨٤٠,٦	جميع النساء المتخصصات
٣٦٢,٥	٣٥٧,٦	٣٣٧,١	بما في ذلك: الحاصلات على تعليم عالي
٥٢٠,٧	٥٣١,٦	٥٠٣,٥	الحاصلات على تعليم ثانوي متخصص
٦٠,١	٦١,٩	٦١,٨	نسبة النساء من التعداد العام من المتخصصين الحاصلين على تعليم عالي وثانوي متخصص

الجدول ١٨ - عدد النساء بين رؤساء (الصف الأول) المشاريع والمؤسسات
والمنظمات في مجال الصناعة والزراعة والنقل والتشييد

(في ١ كانون الثاني/يناير)

النسبة المئوية لجميع النساء من بين الرؤساء			عدد جميع النساء الرؤساء (بالفئة)			
١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	
٩,٣	٩,٢	٩,١	١٧٢	١٧٢	١٧٢	الصناعة
٦,٩	٧,١	٧,٠	٢٥٤	٢٦٠	٢٦١	الزراعة (بدون المزارع الجماعية)
٠,٨	٠,٨	٠,٨	٤	٤	٤	النقل
٠,٤	٠,٤	٠,٤	٧	٧	٦	التشييد

الجدول ١٩ - أحوال عمل النساء في الفروع الأساسية في
٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠
(بالآلاف)

منظمات التشييد		مشاريع ومنظمات النقل		المشاريع الصناعية		
عدد النساء	العدد الكلي	عدد النساء	العدد الكلي	عدد النساء	العدد الكلي	
٦٦,٩	٣٢٨,٢	٦١,٢	٢٦٣,٨	٦٨٠,٤	١ ٣٥٧,٢	جميع العاملين
٢,٧	١٧,٥	٢,١	١٤,٦	١٢٤,٣	٢٨٩,٦	عدد العاملين في أماكن عمل لا تفي بالمعايير المطلوبة لأمن أماكن العمل
١,٧	١٠,٧	١,٢	٩,٠	١٠٨,٩	٢٤٢,٣	ومنهم: العاملون في أماكن عمل لا تفي بالقواعد الصحية وقواعد الوقاية الصحية
٠,٧	٤,٧	٠,٣	٣,٨	٣,٧	١٨,٩	العاملون في أعمال بدنية شاقة

الجدول ٢٠ - نسبة النساء من العدد الكلي للعاملين في أماكن عمل لا تفي بالمعايير المطلوبة لأمن أماكن العمل حسب الفروع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠

(بالنسبة المئوية)

ومنهم العاملون		نسبة النساء من النسبة العامة للعاملين في أماكن عمل لا تفي بالمعايير المطلوبة للأمن في أماكن العمل	
في الأعمال البدنية الشاقة	في أماكن عمل لا تفي بالقواعد الصحية وقواعد الوقاية الصحية		
١٩,٤	٤٥,٠	٤٢,٩	مشاريع صناعية
٦,٦	١٣,٧	١٤,٣	مشاريع ومنظمات النقل
١٤,٩	١٥,٦	١٥,٧	منظمات التشييد

الجدول ٢١ - توزيع عدد العاملين المشغولين في الأعمال الميكانيكية واليدوية في فروع الاقتصاد الوطني في آب/أغسطس ١٩٨٩

(وفقاً لبيانات سجلت في حينها بالنسبة المئوية)

عدد العاملين الذين يؤدون أعمالاً						
في صيانة وإصلاح الآلات والمعدات الآلية		يدويًا بمساعدة آلات ومعدات آلية وبدون آلات ومعدات آلية		بمساعدة آلات ومعدات آلية		
رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
٢٥,٢	٠,٩	٣٥,٢	١٩,٢	٦٣,٩	٥٥,٥	الصناعة
٥,٩	٠,٢	٧٠,٥	٤٢,٧	٢٩,٣	٥٠,٤	التشييد
١١,٦	٠,١	٧٠,٠	٣٩,٠	٢٩,٩	٤٩,٤	مزارع الدولة
٨,٤	٥,٧	٥٦,٧	٧,٢	٣٧,٦	٨٤,٣	النقل البري
٤,٦	٠,٢	٩٤,٢	٣٩,٥	٥,٦	٥٥,٩	النقل النهري
٥,٦	-	٩٦,٥	٣٣,٤	٣,٥	٦١,٠	السفر البري

الجدول ٢٢ - الزراعة

(مزارع جماعية، مزارع حكومية، مزارع جماعية/حكومية)

١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	
-	٩٣٥,٦	٩٦٧,١	٩٨٩,٧	١٠٥٦,١	١ - المسجلون في قائمة المزارع في نهاية العام (بالآلاف)
-	٣٧٦,٧	٤١٤,٣	٤٢٣,٦	٤٥٦,٧	عدد النساء منهم
-	٤٠,٣	٤٢,٨	٤٢,٨	٤٣,٢	النسبة المئوية للنساء
١٢٢,٢	١٢٦,٧	١٣١,١	١٣٥,١	١٣٧,٦	٢ - عدد مشغلي الآلات الزراعية (بالآلاف)
٤٠,٢	٤١,٤	٤٣,٢	٤٤,٣	٤٥,٦	عدد النساء منهم
٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	النسبة المئوية للنساء
					٣ - مستوى التآلية في تربية الماشية (النسبة المئوية)
٧٣	٧٣	٧٣	٧١	٦٨	- حظائر الماشية
٩٤	٩٤	٩٤	٩٤	٩٣	- حظائر الخنازير
٩٦	٩٦	٩٦	٩٧	٩٨	- مزارع الطيور

الجدول ٢٣ - استحقاقات وتعويضات العمل في أحوال غير مواتية في
٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠

(بالفرد)

منظمات التشييد		مشاريع ومنظمات النقل		مشاريع صناعية		
عدد النساء (بالآلاف)	العدد الكلي	عدد النساء (بالآلاف)	العدد الكلي	عدد النساء (بالآلاف)	العدد الكلي	
						عدد العاملين في أحوال غير مواتية الذين حصلوا على ما يلي:
٩,٨	١٠٤,٤	٦,٥	١١٦,٨	١٩٠,٩	٤٥٢,٢	إجازات إضافية
١,٢	٧,٤	٠,٥	١,٣	١١,١	٢٥,٣	يوم عمل قصير
٠,٦	٤,٥	٠,٤	٢,٤	١٣,٦	٣٠,٥	أغذية طبية وقائية مجانية
٨,٥	٥٥,٩	٣,٣	٢٢,٨	١٨٦,٨	٤٢٤,١	لبن بالمجان أو منتجات غذائية أخرى مساوية في القيمة
١,٠	١٨,٨	٠,٤	١٢,٤	٥٩,١	١٥٨,٤	الحق في معاش حكومي بشروط مميزة وبمعدل مميز
٤,٠	٣٢,٣	٢,٦	٢٣,٢	١٤٠,١	٣٣٦,٨	عدد العاملين في أحوال غير مواتية الذين حصلوا على زيادة في معدل التعريفات أو على مدفوعات إضافية
١٣,٤	١٢٠,٣	٨,٢	١٢٤,٤	٢٥٠,٧	٥٥٨,١	عدد العاملين الذين حصلوا على استحقاقات أو تعويضات

الجدول ٢٤ - عدد النساء العاطلات

النسبة المئوية للنساء	عدد العاطلات المسجلات في ١٩٩١/١٢/٣١ (بالفرد)		
	عدد النساء منهم	عدد جميع العاطلين	
٨٠,٠	١ ٨١٥	٢ ٢٦٨	<u>عدد العاطلين</u>
			بمن فيهم:
٨٣,٧	٨٩٧	١ ٠٧٢	الحاصلون على تعليم عالي
٨٨,٩	٥٢١	٥٨٦	الحاصلون على تعليم ثانوي متخصص
٦٣,٥	٣٤٩	٥٥٠	الحاصلون على تعليم ثانوي عام
٨٠,٠	٤٨	٦٠	الذين لم يتموا التعليم الثانوي

الجدول ٢٥ - البعثات المخصصة من الميزانية الحكومية وغيرها منالمصادر للتعليم وتربية الأطفال

(بملايين الروبلات)

١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	
١ ٥٢٧,٠	٦٤٥,١	٥٩٢,٨	٥٤٤,٠	٥٠١,٩	النفقات المخصصة لتشغيل المدارس الابتدائية، والإعدادية، والثانوية، والمدارس الداخلية (بدون استثمارات رأسمالية)
١ ٣١٥,١	٤٦٤,١	٣٨٦,٥	٣١١,١	٣٣٥,٢	النفقات المخصصة لإدارة خدمات الأطفال، وديار الأطفال، ورياض الأطفال، ومعسكرات الكشافة، ومدارس تعليم البالغين (بدون استثمارات رأسمالية)
١ ٢٢٥,٨	١٩٩,٦	١٦٢,٩	١٦٤,٧	١٦١,٤	النفقات المخصصة لمدفوعات إعانة الأسرة - جميع المدفوعات
١٤٣,٣	٨٩,٥	٨٠,٦	٧٩,٧	٧٤,٨	بما فيها: إعانات الحمل والولادة
٢٨,٢	٩,٢	١٠,٢	١٠,٩	١٠,٩	إعانات لولادة الطفل
٢٢٦,١	٦٢,٤	٥٠,١	٥١,١	٥٢,٠	إعانات لرعاية الطفل
٧٦٦,٣	١٠,٨	٥,٨	٧,٥	٩,١	إعانات لأطفال الأسر الفقيرة
٦١,٩	٢٧,٧	١٦,٢	١٥,٥	١٤,٦	إعانات للأسر التي لديها عدة أطفال ولأمهات الوحيدات

الجدول ٢٦ - المصاريف المنفقة على قيام عمال وموظفي الصناعة وأعضاء المزارع

الجماعية بإدارة الممتلكات وتأمين التجهيزات والتأمينات في عام ١٩٩٠

(عامل كل ٢٤ ساعة في المتوسط)

أعضاء المزارع الجماعية				عمال وموظفو الصناعة				
نساء		رجال		نساء		رجال		
يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	
٣٨٤	٢٣٥	١٥٩	٨٣	٣٨٦	٢٠٨	١٤٤	٦٧	المصاريف المنفقة على إدارة الممتلكات وتأمين التجهيزات والتأمينات
٣٤٧	٢٠٨	١٤٢	٧٤	٣٢٠	١٦٠	١١٦	٥١	بما في ذلك: المصاريف المنفقة على العمل في المنازل
١٠٤	٨٦	١٦	٧	١٠٤	٦٩	١١	٩	بما يشمل: إعداد الطعام
١٠٨	٦١	٨٢	٤٧	٨٦	٣٩	٦٧	٢٧	العناية بالأماكن والأثاث والمعدات المحلية
٨٨	٤٠	٩	٥	٩٤	٣٩	١٠	٤	الغسيل والحياسة والعناية بالملابس والبياضات ولباس القدم
٢٩	١٥	١١	٤	٣٢	١١	١٩	٧	رعاية الأطفال
١٨	٦	٢٤	١١	٤	٢	٩	٤	أعمال منزلية أخرى
٣٧	٢٧	١٧	٩	٦٦	٤٨	٢٨	١٦	شراء السلع والحصول على الخدمات

الجدول ٢٧ - المصاريف المنفقة على قيام عمال وموظفي الصناعة وأعضاء المزارع

الجماعية بإدارة الممتلكات وتأمين التجهيزات والتأمينات في عام ١٩٨٥

(عامل كل ٢٤ ساعة في المتوسط)

أعضاء المزارع الجماعية				عمال وموظفو الصناعة				
نساء		رجال		نساء		رجال		
يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	يوم راحة	يوم عمل	
٣١٦	٢١٩	٩١	٤٩	٣٥٩	١٩٦	١٥٨	٥٩	المصاريف المنفقة على إدارة الممتلكات وتأمين التجهيزات والتأمينات
٢٧٠	١٨٩	٦٩	٣٧	٢٨١	١٤٣	١١٣	٤٢	بما في ذلك: المصاريف المنفقة على العمل في المنازل
١١٩	١٠١	١٠	١٠	١٢٢	٧٥	٢٤	١١	بما يشمل: إعداد الطعام
٤٧	٣١	٧	٥	٥١	٢٣	٢٧	٩	العناية بالأماكن والأثاث والمعدات المحلية
٧٢	٣٩	٣	٤	٧٤	٢٨	١٠	٣	الغسيل والحياسة والعناية بالملابس والبياضات ولباس القدم
١٤	١١	٧	٥	٢٣	١٢	١٨	٩	رعاية الأطفال
١٨	٧	٤٢	١٣	١١	٥	٣٤	١٠	أعمال منزلية أخرى
٤٦	٣٠	٢٢	١٢	٧٨	٥٣	٤٥	١٧	شراء السلع والحصول على الخدمات
